البسملة
تفسيرها وأحكامها

إعداد

د/ عادل عبد اللطيف عبد العاطي

مدرس التفسير وعلوم القرآن
كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

البسملة
تفسيرها وأحكامها

عادل عبد اللطيف عبد العاطي
قسم: التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الالكتروني: AdelRagab.2072@azhar.edu.eg

الملخص

تناول الباحث في الدراسة التفسير التحليلي للبسملة، علي أساس أنها آية من القرآن الكريم ثابتة حكمًا لا قطعًا، وذلك للخلاف الوارد فيها عن السلف، كما ذكر الفوائد المتعلقة بتفسيرها، ثم ذكر جملة من الأحكام المتعلقة بها من نواح عدة، والتي من خلال الوقوف عليها يستطيع القارئ والدارس أن يقف علي روح التسامح التي تعامل بها السلف مع مخالفيهم، فيلمس عن قرب البون الشاسع بين السلف والخلف في التعامل مع المخالف.

وذيل الباحث دراسته بأهم النتائج التي توصل إليها من خلال الدراسة.

الكلمات المفتاحية: البسملة – التفسير – الأحكام – علوم القرآن.

Basmalah (By the name of Allah, the most Gracious, the most merciful) interpretation and provisions

Adel Abdul Latif Abdel Ati
Department of Interpretation and Quranic Sciences - Faculty of Fundamentals of Religion and Da`wah (call) - Mansoura - Al-Azhar University,Egypt

Email: AdelRagab.2072@azhar.edu.eg

Abstract

In the study the researcher dealt with the analytical interpretation of the Basmalah on the basis that it is a verse from the Noble Qur'an that is judiciously and not definitively fixed, due to the disagreement contained in it from the predecessors. He also mentioned the benefits related to its interpretation. Then he mentioned a number of provisions related to it in several ways which by realizing it. The reader and the scholar should realize the spirit of tolerance with which the predecessors dealt with their contraveners closely touching the vast gap between the predecessor and the successor in dealing with the contravener.

The researcher appended to his study with the most important findings that he reached through the study.

Keywords: Basmalah (By the name of Allah, the most Gracious, the most Merciful) , Interpretation , provisions , Sciences of the Qur'an.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد

فمن أفضل القرب: الانشغال بالقرآن الكريم – دستور الله تعالي للأولين والآخرين –، وهذا الانشغال لا ينحصر في التلاوة فحسب، ولكنه يتعداها إلى إعمال العقل والفكر في آيات القرآن بغية الوصول إلى أوامره لامتثالها، والوقوف على نواهيه لاجتنابها.

قال إياس بن معاوية: "مثل من يقرأ القرآن ومن يعلم تفسيره أو لا يعلم، مثل قوم جاءهم كتاب من صاحب لهم ليلا، وليس عندهم مصباح، فتداخلهم لمجيء الكتاب روعة لا يدرون ما فيه، فإذا جاءهم المصباح عرفوا ما فيه"(١).

وهذا المنهج القائم على الجمع بين التلاوة والتدبر والفقه لكتاب الله تعالى هو ما توارثه المسلمون جيلاً بعد جيل كما يدل على ذلك الأثر المشهور عن أبي عبد الرحمن السلمي – ﷺ – قال: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرِئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ – ﷺ –، أَنَّهُمْ كَانُوا «يَقْتَرِئُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – عَشْرَ آيَاتٍ»، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ

(١) زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١٢/١، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ [1].

وهذه الدراسة إسهام مني في ذلك النهج الذي سار عليه السلف الصالح – ﷺ –، وقد اخترت البسملة لما يترتب علي تفسيرها تحليليا من فهم لأسرار التعبير والتركيب فيها، وللخلاف الوارد فيها عن السلف، والذي أدي إلى تعدد الآراء في أحكامها، ومن هنا تأتي أهمية الدراسة للكشف عن هذه الآراء، والوقوف على روح التسامح التي تعامل بها الفقهاء مع مخالفيهم، وقد جعلتها تحت عنوان: "البسملة تفسيرها وأحكامها".

واتبعت فيها المنهج التحليلي المشفوع بالمنهج المقارن.

وقسمتها إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: بينت فيها سبب اختيار الموضوع، وأهميته، وخطة البحث.

المبحث الأول: التفسير التحليلي للبسملة.

المبحث الثاني: أحكام البسملة.

الخاتمة: التي أسأل الله تعالى حسنها، وتتضمن النتائج، وقائمة بأهم المراجع، وفهرس الموضوعات.

هذا وأسأل الله تعالى أن يمن عليّ من فيوضاته ما يعينني على استجلاء المعاني، وأن يتجاوز عن الزلات، وأن يعفو عن العثرات، إنه قريب مجيب الدعاء وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه أحمد: ٤٦٦/٣٨ (٢٣٤٨٢) قال المحقق: إسناده حسن، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

المبحث الأول

التفسير التحليلي للبسملة

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

معني الباء في ﴿ بِسْمِ ﴾: اختلف فيها على قولين:

الأول: الباء للاستعانة لما فيها من الأدب والاستكانة وإظهار العبودية، ولأن فيها تلميحا من أول وهلة إلى إسقاط الحول والقوة ونفي استقلال قدر العباد وتأثيرها، ولأن هذا المعني أمس بقوله تعالى: ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [سورة الفاتحة: ٥]، ولأنه كالمتعين في قوله تعالى: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [سورة العلق: ١] ليكون جواباً لقوله – ﷺ –: لست بقارئ[(١)]. على أتم وجه وأكمله[(٢)].

الثاني: الباء لِلْمُصَاحَبَةُ، وَهِيَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ ﴾ [سورة الْمُؤْمِنُونَ: ٢٠] وَقَوْلِهِمْ: «بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ» وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ أَكْثَرُ مَعَانِي الْبَاءِ وَأَشْهَرُهَا[(٣)].

والقول الثاني أصح ولذا رجحه الزمخشري بقوله: وهذا الوجه

---

(١) هذا قول بالمعني وأصله قول النبي – ﷺ – في حديث بدء الوحي: ... مَا أَنَا بِقَارِئٍ ...". أخرجه البخاري في بَدْءِ الوَحْيِ باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – ١/٧ (٣).

(٢) ينظر: روح المعاني للألوسي: ١/٥٠، المحقق: على عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٥هـ.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١/١٤٧، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ.

أعرب وأحسن [١].

وإنما كان أعرب وأحسن؛ لأن باء المصاحبة تقتضي الاستدامة في قصد المتكلم. فمعناه كل حرف مما أتكلم به بعد التسمية أقدر فيه "بسم الله"، ففيه تعميم الفعل مع التسمية، وقيل: إنما كان أعرب؛ لأن فيه الإيجاز والتوصل بتقليل اللفظ إلى تكثير المعنى [٢].

متعلق الجار والمجرور: الجار والمجرور مُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوفٍ و قد اختلف فيه على قولين:

الأول: الْمَحْذُوفُ مُبْتَدَأٌ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ خَبَرُهُ، وَالتَّقْدِيرُ: ابْتِدَائِي بِسْمِ اللَّهِ، وهو قول البصريين.

الثاني: الْمَحْذُوفُ فِعْلٌ والْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِالْمَحْذُوفِ، والتقدير: ابْتَدَأْتُ، أَوْ أَبْدَأُ، وهو قول الكوفيين[٣].

والقولان في تقدير المتعلق صحيحان لورودهما في القرآن الكريم، وهو ما صححه ابن كثير في قوله: مَنْ قَدَّرَهُ بِاسْمٍ فَلِقَوْلِهِ تعالى: ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [سورة هُودٍ: ٤١]، وَمَنْ قَدَّرَهُ بِالْفِعْلِ فَلِقَوْلِهِ تعالى: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [سورة الْعَلَق: ١][٤].

---

(١) الكشاف للزمخشري: ٤/١، الناشر: دار الكتاب العربي، ط: الثالثة ١٤٠٧هـ.

(٢) ينظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطيبي: ٦٨٩/١: ٦٩١، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط: الأولى ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.

(٣) ينظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبرى: ٣/١، المحقق: على محمد البجاوي.

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١٢١/١، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

التقديم والتأخير في تقدير المتعلق:

مَنْ قَدَّرَهُ مُتَقَدِّمًا كَانَ غَرَضُهُ الدَّلَالَةَ بِتَقْدِيمِهِ عَلَى الِاهْتِمَامِ بِشَأْنِ الْفِعْلِ، وَمَنْ قَدَّرَهُ مُتَأَخِّرًا كَانَ غَرَضُهُ الدَّلَالَةَ بِتَأْخِيرِهِ عَلَى الِاخْتِصَاصِ مَعَ مَا يَحْصُلُ فِي ضِمْنِ ذَلِكَ مِنَ الْعِنَايَةِ بِشَأْنِ الِاسْمِ، وَالْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْبِدَايَةَ بِهِ أَهَمُّ لِكَوْنِ التَّبَرُّكِ حَصَلَ بِهِ[1]، وَبِهَذَا يَظْهَرُ رُجْحَانُ تَقْدِيرِ الْفِعْلِ مُتَأَخِّرًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ [2].

وهو قول الإمام الزمخشري، والإمام الرازي، والإمام البيضاوي،

---

(١) فَإن قيل: لم قدم سُلَيْمَان – عليه السلام – اسْم نَفسه على اسْم الله تعالى فِي قَوْله: ﴿ إِنَّه من سُلَيْمَان وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فالجواب من وجوه:

الأول: أَن "بلقيس" لما علمت أَن الْكتاب من سُلَيْمَان أخذته وَقَالَت: ﴿ إِنَّه من سُلَيْمَان ﴾، فَلَمَّا فتحته رَأَتْ ﴿ بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم ﴾ قَالَت: ﴿ وَإِنَّهُ بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم ﴾ فَقَوله: ﴿ إِنَّه من سُلَيْمَان ﴾ من كَلَام "بلقيس"، لَا من كَلَام "سُلَيْمَان".

الثَّاني: لَعَلَّ سُلَيْمَان كتب على عنوان الْكتاب: ﴿ إِنَّه من سُلَيْمَان ﴾، وَفِي دَاخل الْكتاب ابْتَدَأَ بقوله: ﴿ بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم ﴾ كَمَا هُوَ الْعَادة فِي جَمِيع الْكتب، فَلَمَّا أخذت بلقيس الكتاب، وقرأت مَا فِي عنوانه، قَالَت: ﴿ إِنَّه من سُلَيْمَان ﴾ فَلَمَّا فتحت الْكتاب، قَرَأت: ﴿ بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم ﴾.

الثَّالث: أَن بلقيس كَانَت كَافِرَة، فخاف سُلَيْمَان – عليه السلام – أَنها إِذا نظرت فِي الْكتاب شتمت، فَقدم اسْم نَفسه على اسْم الله تعالى؛ ليكُون الشتم لَهُ، لَا لله تعالى.

[ينظر: مفاتيح الغيب للرازي ١٥٣/١].

(٢) ينظر: فتح القدير للشوكاني: ٢١/١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط: الأولى ١٤١٤هـ.

والإمام النيسابوري[1].

وإنما قدم الفعل في قوله تعالى: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ [سورة العلق: ١] لوجهين:

الأول: تقديم الفعل هنا أوقع لأنها أوّل سورة نزلت على رسول الله - ﷺ - فكان الأمر بالقراءة أهم[2].

الثاني: أن يحمل ﴿ اقْرَأْ ﴾ على معنى افعل القراءة وحققها كقولهم: فلان يعطي ويمنع غير متعدٍ إلى مقروء به، وأن يكون﴿ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ مفعول ﴿ اقْرَأْ ﴾ الذي بعده[3].

والأول هو المعول عليه لأن الظاهرَ على الثاني أن يكون «اقرأ» الثاني توكيداً للأول فيكون قد فَصَلَ بمعمول المؤكِّد بينه وبين ما أكَّده مع الفصلِ بكلامٍ طويل[4].

كسر باء الجر في ﴿ بِسْمِ ﴾:

كسرت الباء لوجوه:

الأول: ليناسب لفظها عملها.

---

(١) ينظر: الكشاف: ٣/١، مفاتيح الغيب للرازي: ٩٩/١، أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي: ٢٥/١، غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري: ٦٢/١، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلميه – بيروت، ط: الأولى ١٤١٦هـ.

(٢) الكشاف: ٣/١.

(٣) تفسير النسفي: ٢٦/١، ٢٧، حققه: يوسف على بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط: الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

(٤) الدر المصون للسمين الحلبي: ٢٣/١، المحقق: الدكتور أحمد الخراط، دار القلم، دمشق.

الثاني: لكونها لا تدخل إلا على الأسماء فخصت بالخفض الذي لا يكون إلا في الأسماء.

الثالث: ليفرق بينها وبين ما قد يكون من الحروف اسما نحو الكاف في قول الأعشى(١):

" كالطّعن يذهب فيه الزيت والفتل

الرابع: تعليما للتوصل إلى الله تعالى والتعلق بأسمائه بكسر الجناب والخضوع وذل العبودية فلا يتوصل إلى نوع من أنواع المعرفة إلا بنوع من أنواع الذل والكسر، فإن الخفض يقابل الرفع فمن خفضه النظر إلى ذل العبودية، رفعه القدر إلى مشاهدة عز الربوبية، ولا ينال هذا الرفع بحيلة بل هو بمحض الموهبة الإلهية الجليلة"(٢).

تطويل الْبَاءِ فِي الْبَسْمَلَةِ:

طولت الباء لوجوه:

الْأَوَّلُ: لَمَّا حُذِفَتْ أَلِفُ الْوَصْلِ طَوَّلُوها لِيَدُلَّ طُولُهَا عَلَى الْأَلِفِ، بدليل

---

(١) عجز البيت للأعشي وصدره: لا تنتهون ولن ينهى ذوي شطط، الكاف هنا موضع اسم مرفوع، فكأنه قال: ولن ينهى ذوي شطط مثل الطعن، فيرفعه بفعله. [ينظر: الحيوان للجاحظ: ٣٢٣/٣، دار الكتب العلمية، ط: الثانية ١٤٢٤هـ، سر صناعة الإعراب لابن جني: ٢٩٢/١، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولي ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م].

(٢) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية: ٦١/١، ٦٢، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٢هـ، روح المعاني للألوسي: ٥٣/١.

أَنَّهُمْ لَمَّا كَتَبُوا ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ [سورة الْعَلَق: ١] بِالْأَلِفِ رَدُّوا الْبَاءَ إِلَى صِفَتِهَا الْأَصْلِيَّةِ.

الثَّانِي: لكي لا يستفتح كِتَابَ اللَّهِ تعالى إِلَّا بِحَرْفٍ مُعَظَّمٍ، ولذا كان عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ – ﷺ – يَقُولُ لِكُتَّابِهِ: طَوِّلُوا الْبَاءَ، وَأَظْهِرُوا السِّينَ، وَدَوِّرُوا الْمِيمَ تَعْظِيمًا لِكِتَابِ اللَّهِ.

الثالث: أن الصَّحَابَةَ لَمَّا كَتَبُوا الْمُصْحَفَ طَوَّلُوهَا فِي سُورَةِ النَّمْلِ لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهَا مَبْدَأُ كِتَابِ سُلَيْمَانَ فَهِيَ مِنَ الْمَحْكِيِّ، فَنُقِلَت برسمها فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ(١).

الرابع: تطويل الباء وكتابة الحروف راجع لقواعد تحسين الخط التي وضعها الخطاطون لإظهار جمال الحروف، ففي بعض أنواع الخطوط يستحسن تطويل الباء الواقعة أول الكلمة، وفي بعضها يستحسن تقصيرها(٢).

مدلول الاسم:

ما دلَّ على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة(٣).

وهو أحد الأسماء العشرة التي بنوا أوائلها على السكون، فإذا نطقوا بها مبتدئين زادوا همزة تفاديا للابتداء بالسّاكن، وإذا وقعت في درج الكلام

(١) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ١٠٣/١، التحرير والتنوير: ١٥١/١.

(٢) تاريخ القرآن الكريم محمد طاهر الكردي ص ١٦٠، مطبعة الفتح ١٣٦٥هـ ١٩٤٦م.

(٣) ينظر: التعريفات للجرجاني ص ٢٤، المحقق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

لم تفتقر إلى شيء[1].

وقد اختلف في اشتقاقه على قولين:

الأول: أنه غير مشتق والقول باشتقاقه فاسد باطل افتعله أهل النَّحْو لم يَصح قطّ عَن الْعَرَب شَيْئا مِنْه، وَمَا اشتق لفظ الِاسْم قطّ من شَيْء[2].

الثاني: أنه مشتق واختلف في اشتقاقه على قولين:

أولاً: مشتق من سمو، والسُمُوّ هُوَ الْعُلُوُّ، يقال: سما الشيء يَسْمُو سُمُوّا، أي: ارتفع، سمي بذلك لِأَنَّ صَاحِبَهُ بِمَنْزِلَةِ الْمُرْتَفِعِ بِهِ، أو: لأنه يسمو بِالْمُسَمَّى فَيَرْفَعُهُ عَنْ غَيْرِهِ، أوَ: لِأَنَّهُ عَلَا بِقُوَّتِهِ عَلَى قِسْمَيِ الْكَلَامِ: الْحَرْفِ وَالْفِعْلِ، وَالِاسْمُ أَقْوَى مِنْهُمَا بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، فَلِعُلُوِّهِ عليهما سُمِّيَ اسْمًا، وهو قول البصريين.

ثانياً: مشتق من وَسْمٌ، والْوَسْم هو الْعَلَامَةُ، لِأَنَّ الِاسْمَ عَلَامَةٌ لِمَنْ وُضِعَ لَهُ، وهو قول الكوفيين[3].

والصحيح[4] أنه مشتق من السمو لوجوه:

---

(١) ينظر: إعراب القرآن وبيانه، محيى الدين درويش: ٨/١، دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص، سورية، ط: الرابعة ١٤١٥هـ.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم: ٢٠/٥، مكتبة الخانجي – القاهرة.

(٣) ينظر:، كتاب: العين للخليل بن أحمد: ٣١٨/٧، المحقق: د/ مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، المفردات للراغب الأصفهاني ص٤٢٨، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، ط: الأولى ١٤١٢هـ، تفسير القرطبي: ١٠١/١، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي: ٢٩٠/١، المكتبة العلمية، بدون تاريخ.

(٤) قال أبو البقاء الكفوى: كلما وَقع التَّعَارُض بَين المذهبين فمذهب الْبَصرِيين من =

أولها: أن الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم(١).

ثانيها: أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَى أَصْلِهِ فِي التَّصْغِيرِ وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ فَيُقَالُ: سُمَيٌّ وَأَسْمَاءٌ، ولا يقال: وُسَيْمٌ في التصغير وَفِي الْجَمْعِ أَوْسَامُ، وَلِأَنَّك تَقُولُ أَسْمَيْتُهُ وَلَوْ كَانَ مِنْ السِّمَةِ لَقُلْتَ وَسَمْتُهُ(٢).

ثالثها: أنه موافق لقول أهل السنة في أن الله تعالى لم يزل مَوْصُوفًا قَبْلَ وُجُودِ الْخَلْقِ وَبَعْدَ وُجُودِهِمْ وَعِنْدَ فَنَائِهِمْ، وَلَا تَأْثِيرَ لَهُمْ فِي أَسْمَائِهِ وَلَا صِفَاتِهِ، ولو كان مشتقًا من الوسم لكان موافقًا لقول المعتزلة في أن الله كان فِي الْأَزَلِ بلا اسْمٍ وَلَا صِفَةٍ، فَلَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ جَعَلُوا له أسماء وصفات، فإذا أفناهم بقي بلا اسْمٍ وَلَا صِفَةٍ(٣).

والألف من ﴿ بِسْمِ ﴾(٤) اختلف فيها على قولين:

الأول: أنها محذوفة واختلف في سبب حذفها على أقوال ثلاثة:

= حَيْثُ اللَّفْظ أصح وأفصح، وَمذهب الْكُوفِيّين من حَيْثُ الْمَعْنى أقوى وَأصْلح. [الكليات لأبي البقاء الكفوي ص٨٣، ٨٤، المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت].

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٢٦/١.

(٢) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي: ٢٩٠/١.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي: ١٠١/١، الدر المصون: ١٩/١، ٢٠.

(٤) حُذِفَتِ الْأَلِفُ مِنْ بِسْمِ هُنَا فِي الْخَطِّ تَخْفِيفًا لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، فَلَوْ كُتِبَتْ بِاسْمِ الْقَاهِرِ أَوْ بِاسْمِ الْقَادِرِ. فَقِيل: تُحْذَفُ الْأَلِفُ، وقيل: لَا تُحْذَفُ إِلَّا مَعَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لِأَنَّ الِاسْتِعْمَالَ إِنَّمَا كَثُرَ فِيهِ، فَأَمَّا فِي غَيْرِهِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تعالى فَلَا خِلَافَ فِي ثُبُوتِ الْأَلِفِ. [البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠/١، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، ط: ١٤٢٠هـ].

أولها: أنها وقعت فِي موضع معروف لا يجهل القارئ معناه، فاستُخِفَّ طرحُها، وأُثبتت فِي قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [سورة الواقعة: ٧٤]، لأن هذا لا يكثر كثرة "بسم الله"، فهي يبتدأ بها عند كل شيء(١).

ثانيها: أَنَّ الابْتِدَاءَ بِالسِّينِ السَّاكِنَةِ غَيْرُ مُمْكِنٍ، فَلَمَّا دَخَلَتِ الْبَاءُ عَلَى الِاسْمِ نَابَتْ عَنِ الْأَلِفِ فَسَقَطَتْ فِي الْخَطِّ (٢).

ثالثها: أن ما ذكر من التعليلات لحذفها ما هو إلا من قبيل الاستئناس والتمليح لا غير، لأن الحقيقة التى لا تنكر أن كتابة البسملة بهيئتها المعروفة هي من رسم المصحف العثماني من ابتداء الأمر قبل النظر في العلل والأسباب(٣).

الثاني: أنها غير محذوفة أصلاً وذلك لأن الأصل: «سِمٌ» أو «سُم» بكسر السين أو ضمها فلمَّا دخلتِ الباءُ سَكَنَتِ العينُ تخفيفاً، لأنه وقع بعد الكسرة كسرةٌ أو ضمةٌ(٤).

مدلول لفظ الجلالة "الله":

الله: علم دال على الإله الحق دلالة جامعة لمعاني الأسماء الحسنى كلها(٥).

---

(١) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحدي: ٦٣/١، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

(٢) مفاتيح الغيب للرازي: ١٠٣/١.

(٣) تاريخ القرآن الكريم محمد طاهر الكردي ص ١٥٩.

(٤) الدر المصون للسمين الحلبي: ٢١/١.

(٥) التعريفات للجرجاني ص ٣٤.

ومعني جمعه لمعاني الأسماء الحسني: أن هذا الاسم يدل على أن مسماه =

وهو أَعْرَفُ الْمَعَارِفِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ الاسْمُ الْأَعْظَمُ[1]. وَبِهِ وَقَعَ الْإِعْجَازُ حَيْثُ لَمْ يَتَسَمَّ بِهِ أَحَدٌ، وَلَا يَصِحُّ الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا بِهِ [2].

وقد اختلف في اشتقاقه على قولين:

الأول: أنه غير مشتق، وهو اختيار السهيلي مستدلاً على ذلك بأن الهمزة تقطع في القسم وفي النداء، وأنه تعالى سبق الأشياء التي زعموا أنه مشتق منها، وبقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [سورة مريم: ٦٥]. فهذا نص في عدم المسمى، وتنبيه على عدم المادة المأخوذ منها الاسم[3]،

= متصف بجميع صفات الكمال منزه عن جميع صفات النقص، وهو ما لا يتحقق في غيره من أسماء الله الحسني.

(١) لِأَنَّهُ يُوصَفُ بِجَمِيعِ الصِّفَاتِ، كَمَا قَالَ تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ...﴾ [سورة الْحَشْرِ: ٢٢ – ٢٤]، فَأَجْرَى الْأَسْمَاءَ الْبَاقِيَةَ كلها صفات لَهُ. [ينظر: تفسير ابن كثير: ١/١٢٢).

(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للرعيني المالكي: ١/١١، دار الفكر،ط: الثالثة، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

(٣) القائلون بالاشتقاق أرادوا أن لفظ الجلالة دال على صفة له تعالى وهي الإلهية كسائر أسمائه الحسنى كالغفور، والرحيم، فإن هذه الأسماء مشتقة من مصادرها بلا ريب وهي قديمة والقديم لا مادة له فما كان جوابكم عن هذه الأسماء فهو جواب القائلين باشتقاق اسم الله، ثم الجواب عن الجميع أننا لا نعني بالإشتقاق إلا أنها ملاقية لمصادرها في اللفظ والمعنى لا أنها متولدة منها تولد الفرع من أصله، فالاشتقاق هنا ليس هو اشتقاق مادي وإنما هو اشتقاق تلازم سمي المتضمِن – بالكسر – مشتقا والمتضمَن – بالفتح – مشتقا منه ولا محذور في اشتقاق أسماء الله تعالى بهذا المعنى. [ينظر: بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية: ١/٢٢، ٢٣، دار الكتاب العربي].

هذا مع ما في القول بالاشتقاق من التعارض الذي يتعذر معه الترجيح بين الأقوال [١].

ووافقه على القول بعدم الاشتقاق أبو إسحاق الزجاج، وأبو حامد الغزالي، والفخر الرازي، والسمين الحلبي، والزبيدي [٢].

الثاني: أنه مشتق واختلف في اشتقاقه على أقوال:

أولها: أصلُه إلاه، وَلَا يكون إلاهًا حَتَّى يكون معبودًا وَحَتَّى يكون لعابده خَالقًا، فَمن لم يكن كَذَلِك، فَلَيْسَ بإلاه، وَقد سَمَّت العربُ الشمسَ لمّا عَبَدُوها: إلاهة[٣].

ثانيها: أصله أَلِهَ يَأْلَهُ أَلْهاً: تَحَيَّرَ، لأنَّ العُقُولَ تَأْلَهُ فِي عَظَمَتِه، أَي: تَتَحَيَّرُ.

---

(١) ينظر: نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي ص ٤٠، ٤١، دار الكتب العلمية، ط الأولى: ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

(٢) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى أبو إسحاق الزجاج ص ٢٥، المحقق: أحمد يوسف الدقاق، دار الثقافة العربية، المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى أبو حامد الغزالى ص ٦١، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، مفاتيح الغيب للرازي ١٤٣/١، الدر المصون للسمين الحلبي ٢٤/١، تاج العروس من جواهر القاموس للزَّبيدي ٣٢٠/٣٦، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٢٢/٦: ٢٢٤، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى ٢٠٠١م، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي ٢٢٢٣/٦، ٢٢٢٤، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط الرابعة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

ثالثها: أصله أَلِهَ إليه إذا فَزِعَ ولاذَ، لأنَّه سُبْحَانَهُ المَفْزَعُ الَّذِي يُلْجأُ إليه فِي كلِّ أَمْرٍ(١).

رابعًا: أَصله ولاهٌ، لأن الخَلْقَ يوْلَهُون إليه فِي حوَائجهمْ، ويَضْرَعُون إليه فِيمَا يُصِيبُهُمْ، ويَفْزَعون إليه فِي كُلِّ مَا يَنُوبُهُمْ، كَمَا يَوْلَهُ كُلُّ طِفْل إِلَى أُمه(٢).

والصحيح أنه مشتق، وإن اختلف في اشتقاقه ولكنه اشتقاق تلازم وليس اشتقاقاً ماديًا، لأن أسماءه تعالى قديمة والقديم لا مادة له، "ولهذه المعاني اللغوية تجليات في معاني الألوهية، فالإله الحق جل جلاله نور لا يحاط بكنه حقيقته، بيده كل شيء: العالم كله مما هو أدق من الذرة إلى ما هو أعظم من كل مجرّة عِلمًا وملكًا وإيجادًا وتصريفًا وإفناء"(٣).

حظ العبد من لفظ الجلالة:

يَنْبَغِي أَن يكون حَظّ العَبْد من هَذَا الاسْم: أَن يكون مُسْتَغْرق الْقلب والهمة باللَّه – ﷻ –، لَا يرى غَيره وَلَا يلْتَفت إِلَى سواهُ، وَلَا يَرْجُو وَلَا يخَاف إِلَّا إِيَّاه، وَكَيف لَا يكون كَذَلِك وَقد فهم من هَذَا الاسم أَنه الْمَوْجُود الْحَقِيقِيّ الْحق وكل مَا سواهُ فانٍ وهالكٍ وباطل إِلَّا بِهِ، فَيرى أَولا نَفسه أول هَالك وباطل كَمَا رَآهُ رَسُول الله – ﷺ – حَيْثُ قَالَ(٤): أصدق بَيت قالته

(١) ينظر: تاج العروس للزبيدي: ٣٢٠/٣٦، ٣٢٥.

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ١٣/ ٤٦٩، دار صادر بيروت، ط: الثالثة ١٤١٤هـ.

(٣) ينظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم د/ محمد حسن جبل: ٢٠٠٧/٤، ٢٠٠٨، مكتبة الآداب– القاهرة، ط: الأولى ٢٠١٠م.

(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ –، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا العَرَبُ قَوْلُ ..." أخرجه الترمذي أَبْوَابُ الْأَدَبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – باب: مَا جَاءَ فِي =

الْعَرَب قَول لبيد:

أَلا كل شَيْء مَا خلا الله بَاطِل .·. وكل نعيم لَا محَالة زائل[1]

مدلول الرحمن:

اسم من أسماء الله الحسنى، ومعناه: ذو الرَّحمة التي لا غايةَ بعدها في الرّحمة، الذي وسعت رحمتُه كلَّ شيء، الذي يُزيح العلل ويُزيل الكروب، العطوفُ على عباده بالإيجاد أوّلاً، وبالهداية إلى الإيمان وأسباب السّعادة ثانيًا، وبالإسعاد في الآخرة ثالثًا، المنعِمُ بما لا يُتصوَّر صدورُ جنسه من العباد[2].

وشذ البعض فذكر أنه عبراني معرب، وليس بعربي، لأن قريشاً وهم فَطَنَةُ العرب وفُصَحَاؤهم، لم يعرفوهُ حتى ذكر لهم، وقالوا:﴿ وَمَا الرَّحْمَنُ ﴾ [سورة الفرقان: ٦٠][3].

وقد رد الإمام القرطبي هذا القول ووصفه بالْقَوْل المَرْغُوب عَنْهُ[4].

وقال الطاهر بن عاشور: الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْوَصْفَ تُنُوسِيَ فِي كَلَامِهِمْ، أَوْ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَمِنْ دَقَائِقَ الْقُرْآنِ أَنَّهُ آثَرَ اسْمَ الرَّحْمَن

= إِنْشَادِ الشِّعْرِ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"وقال الألباني: صحيح بلفظ أصدق: ١٤٠/٥ (٢٨٤٩).

(١) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى أبو حامد الغزالى ص ٦٢.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل: ٨٧٢/٢، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

(٣) النكت والعيون للماوردي: ٥٢/١، المحقق: السيد بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٠٤/١.

فِي قَوْلِهِ: ﴿ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ ﴾ [سورة الملك: ١٩]، وَقَالَ: ﴿ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [سورة النحل: ٧٩] إِذْ كَانَتْ آيَةُ سُورَةِ الْمُلْكِ مَكِّيَّةً وَآيَةُ سُورَةِ النَّحْلِ الْقَدْرَ النَّازِلَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ تِلْكَ السُّورَةِ(١).

وقد اختلف في اشتقاقه على قولين:

أولها: أنه غير مشتق لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ سُبْحَانَهُ، ولأنه لو كان مشتقا من الرحمة لاتصل بذكر المرحوم، فجاز أن يقال: الله رحمان بِعِبَادِهِ، كَمَا يُقَالُ: رَحِيمٌ بِعِبَادِهِ. وَلَوْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ تُنْكِرْهُ الْعَرَبُ حِينَ سَمِعُوهُ، إِذْ كَانُوا لَا يُنْكِرُونَ رَحْمَةَ رَبِّهِمْ(٢).

ثانيها: أنه مشتق من الرحمة، مبني على المبالغة(٣).

والصحيح هو القول بالاشتقاق ويدل عليه ما روي عن عَبْد الرَّحْمَنِ - ﷺ - قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتعالى: أَنَا اللَّهُ وَأَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ(٤).

قال القرطبي: هَذَا نَصٌّ فِي الِاشْتِقَاق، فَلَا مَعْنَى لِلْمُخَالَفَةِ وَالشِّقَاق،

---

(١) التحرير والتنوير: ١/١٧٢.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/١٠٤،١٠٣.

(٣) ينظر: العين للخليل بن أحمد: ٣/٢٢٤، مختار الصحاح للرازي ص ١٢٠، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ط: الخامسة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م، زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١/١٦.

(٤) أخرجه الترمذي – كتاب: البر والصلة – بَابُ: مَا جَاءَ فِي قَطِيعَةِ الرَّحِمِ، وقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وصححه الألباني: ٤/٣١٥.

وَإِنْكَارُ الْعَرَبِ لَهُ لِجَهْلِهِمْ بِاللَّهِ وَبِمَا وَجَبَ لَهُ [١].

مدلول الرحيم:

الرَّحيم: اسم من أسماء الله الحسنى، ومعناه: الرَّفيق بالمؤمنين، والعاطف على خلقه بالرِّزق، والمثيب على العمل[٢].

وما قيل في اشتقاق الرحمن يقال في اشتقاق الرحيم فكلاهما من أسماء الله تعالى ومادتهما واحدة.

مدلول الرحمة، ووصف الله تعالى بها:

الرحمة: رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وتستعمل تارة في الرقة المجردة، وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة[٣].

ووصف الله تعالى بها اختلف فيه على قولين:

الأول: أنه وصف حقيقي[٤]. وصف الله به نفسه فقال: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٦]. ووصفته به الملائكة فقالوا: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا ﴾ [سورة غافر: ٧]. ووصفه رسول الله – ﷺ – به فقال: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ[٥]، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/١٠٤.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل: ٢/٨٧٣.

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص١٧٦، عالم الكتب، ط الأولى ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

(٤) ينظر: الدر المصون للسمين الحلبي: ١/٣١.

(٥) أخرجه البخاري – كتاب: الأَدَبِ – باب: جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ: ٨/٨ (٦٠٠٠).

وَتِسْعِينَ جُزْءًا ...[1].

الثاني: أنه وصف مجازي عن الإنعام على العباد، لأنّ الملك إذا عطف على رعيته ورق لهم أصابهم بمعروفه وإنعامه، كما أنه إذا أدركته الفظاظة والقسوة عنف بهم ومنعهم خيره ومعروفه[2].

والصحيح أنه وصف حقيقي لوجهين:

أولًا: إذا احتملت الكلمة معنيين: أحدهما يجوز عن الله، والآخر لا يجوز عليه، عدل إلى ما يجوز عليه. ومثل ذلك همزة الاستفهام تأتي في غالب الأمر على جهل من المستفهم، فإذا جاءت من الله – ﷻ – كانت تقريرًا وتوبيخًا نحو: ﴿ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [سورة يونس: ٥٩] [3].

ثانيًا: أن قَاعِدَة السَّلَفِ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ الَّتِي وَصَفَ اللهُ تعالى بِهَا نَفْسَهُ أَنْ نُثْبِتَهَا لَهُ، وَنُمِرَّهَا كَمَا جَاءَتْ، مَعَ التَّنْزِيهِ عَنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ الثَّابِتِ عَقْلًا وَنَقْلًا بِقَوْلِه: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [سورة الشوري: ١١]. فَيقال: إِنَّ لِلَّهِ تعالى عِلْمًا حَقِيقِيًّا هُوَ وَصْفٌ لَهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُشْبِهُ عِلْمَنَا، وَإِنَّ لَهُ رَحْمَةً حَقِيقِيَّةً هِيَ وَصْفٌ لَهُ لَا تُشْبِهُ رَحْمَتَنَا، وَهَكَذَا يقال فِي سَائِرِ صِفَاتِهِ تعالى فَنَجْمَعُ بِذَلِكَ بَيْنَ النَّقْلِ وَالْعَقْلِ"[4].

---

(١) قال الرازي: إِنَّهُ – ﷺ – إِنَّمَا ذَكَرَ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى سَبِيلِ التَّفْهِيمِ، وَإِلَّا فَبِحَارُ الرَّحْمَةِ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ فَكَيْفَ يُعْقَلُ تَحْدِيدُهَا بِحَدٍّ مُعَيَّنٍ. [مفاتيح الغيب للرازي: ١٤٨/١].

(٢) الكشاف للزمخشري: ٨/١.

(٣) النكت في القرآن الكريم لأبي الحسن القيرواني، ص ١٠٢، تحقيق: د/ عبد الله عبد القادر الطويل، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

(٤) ينظر: المنار محمد رشيد رضا: ٦٤/١.

حظ العبد من وصف الله بالرحمة:

حظ العبد من اتصاف الله تعالى بالرحمة" أَن يرحم عباد الله الغافلين فيصرفهم عَن طَرِيق الْغَفْلَة إِلَى الله – ﷻ – بالوعظ والنصح بطريق اللطف دون العنف، وَأَن ينظر إِلَى العصاة بعَين الرَّحْمَة لَا بعَين الإزراء، وَأَن تكون كل مَعْصِيّة تجْرِي فِي الْعَالم كمصيبة لَهُ فِي نَفسه فَلَا يألو جهدا فِي إِزَالَتهَا بِقدر وَسعه رَحْمَة لذَلِك العَاصِي أَن يتَعَرَّض لسخط الله وَيسْتَحق الْبعد من جواره، وأَن لَا يدع فاقة لمحتاج إِلَّا يسدها بِقدر طاقته، وَلَا يتْرك فَقِيرا فِي جواره وبلده إِلَّا وَيقوم بتعهده وَدفع فقره إِمَّا بِمَاله، أَو: جاهه، أَو: السَّعْي فِي حَقه بالشفاعة إِلَى غَيره، فَإِن عجز عَن جَمِيع ذَلِك فيعينه بالدُّعَاءِ، وَإِظْهَار الْحزن بِسَبَب حَاجته رقة عليهِ، وعطفا"(١).

فإذا حظي العبد بذلك فإنه يكون أهلاً لرحمة الله تعالى "عن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو – ﷺ – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ ...(٢).

وصف الله بالرحمة والابتلاءات والعقوبات الدنيوية والأخروية:

لا إشكال في اتصاف الله بالرحمة مع ما شرعه من العقوبات الدنيوية والأخروية لوجهين:

أولًا: أن في العقوبات الدنيوية والأخروية " تَرْبِيَةً لِلنَّاسِ وَزَجْرًا لَهُمْ

---

(١) ينظر: المقصد الأسني في شرح معاني أسماء الله الحسني أبو حامد الغزالي ص ٦٤.

(٢) أخرجه الترمذي – أبواب: البر والصلة عن رسول الله – ﷺ – باب: مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ: ٤/٣٢٣. وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الألباني.

عَنِ الْوُقُوعِ فِيمَا يَخْرُجُ عَنْ حُدُودِ الشَّرِيعَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَفِي الِانْحِرَافِ عَنْهَا شَقَاؤُهُمْ وَبَلَاؤُهُمْ، وَفِي الْوُقُوفِ عِنْدَهَا سَعَادَتُهُمْ وَنَعِيمُهُمْ [١].

ثانيًا: أن النظرة الإنسانية مهما كانت عميقة فهي قاصرة عن إدراك الحكم الغيبية لأن المكروه قد يأتي بالمحبوب قال تعالى: ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٦]" فالطِّفْل الصَّغِير قد ترق لَهُ أمه فتمنعه عَن الْحجامَة، وَالْأَب الْعَاقِل يحملهُ عليهَا قهرا، وَالْجَاهِل يظنّ أَن الرَّحِيم هِيَ الْأُم دون الْأَب، والعاقل يعلم أَن إيلام الْأَب إِيَّاه بالحجامة من كَمَال رَحمته وَعطفه وَتَمام شفقته، وَأَن الْأُم لَهُ عَدو فِي صُورَة صديق، فَإِن الْأَلَم الْقَلِيل إِذا كَانَ سَببا للذة الْكَثِيرَة لم يكن شرا بل كَانَ خيرا" [٢].

الجمع بين "الرحمن" و "الرحيم":

جمع القرآن الكريم بينهما في ستة مواضع في [سورة الفاتحة: ١، ٣]، [سورة البقرة: ١٦٣]، [سورة النمل: ٣٠]، [سورة فصلت: ٢]، [سورة الحشر: ٢٢]. وقد اختلف في سبب الجمع بينهما على أقوال:

الأول: جمع بينهما لأن الرحمن عبراني[٣]. والرحيم عربي [٤].

الثاني: جمع بينهما لأن الرحيم مدح للرحمن فالنَّعْتُ قَدْ يَقَعُ لِلْمَدْحِ، عن قتادة في قوله – ﷻ –: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ قَالَ: مدح نفسه.

---

(١) المنار: ٤٣/١.

(٢) المقصد الأسني في شرح معاني أسماء الله الحسني أبو حامد الغزالى ص ٦٤ .

(٣) سبق رد هذا القول [ينظر: ص١٤].

(٤) معاني القرآن للنحاس: ٥٦/١، المحقق: محمد على الصابوني، جامعة أم القرى، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.

الثالث: جَمَعَ بَيْنَهُمَا لِلتَّوْكِيدِ وَفائدة ذلك أنه تَفَضُّلٌ بَعْدَ تَفَضُّلٍ، وَإِنْعَامٌ بَعْدَ إِنْعَامٍ، وَتَقْوِيَةٌ لِمَطَامِعِ الرَّاغِبِينَ، وَوَعْدٌ لَا يَخِيبُ آمِلُهُ(١).

وكما اختلف في سبب الجمع بينهما اختلف في معناهما على قولين

الأول: أن دَلَالَتُهُمَا وَاحِدة نَحْوَ نَدْمَانَ وَنَدِيمٍ، لأن العرب قد يبنون الكلمتين من أصل واحد لمعنى واحد للمبالغة (٢).

الثاني: أنهما مختلفان فلكل كلمة منهما معنى لا تؤدي الأخرى منهما عنها(٣). والقائلون بذلك اختلفوا أيهما أبلغ من الآخر على أقوال:

أولها: الرَّحْمنِ أبلغ لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى. كما في قَطَّعَ وقَطَعَ، وذلك إنما يؤخذ تارة باعتبار الكمية، وأخرى باعتبار الكيفية، فعلى الأول قيل: يا رحمن الدنيا لأنه يعم المؤمن والكافر، ورحيم الآخرة؛ لأنه يخص المؤمن، وعلى الثاني قيل: يا رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الدنيا، لأن النعم الأخروية كلها جسام، وأما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة(٤).

ثانيها: الرَّحِيمَ أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنَ الرَّحْمَنِ؛ لِأَنَّهُ أَكَّدَ بِهِ، وَالتَّأْكِيدُ لَا يَكُونُ إِلَّا أَقْوَى مِنَ المؤكَّد، ورد بأنه لَيْسَ مِنْ بَابِ التَّوْكِيدِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ النَّعْتِ بَعْدَ النَّعْتِ وَلَا يَلْزَمُ فِيهِ مَا ذَكَرُوهُ (٥).

---

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ١/١٠٤، ١٠٥.

(٢) ينظر: اشتقاق أسماء الله عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ص٣٨، ٣٩، البحر المحيط: ١/٣١.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن للطبري: ١/١٢٦.

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ١/٢٧.

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير: ١/١٢٦.

ثالثها: هما سواء ومثله لا يلزم فيه الترتيب لأنهما ذكرا لإفادة الشمول والعموم كما تقول الكبير والصغير يعرفه ولو عكست صح وكان المعنى بحاله(١).

رابعها: أن جهةَ المبالَغَةِ فيهما مختلفةٌ، فمبالغةُ فَعْلان من حيث الامتلاءُ والغَلَبَةُ ومبالغةُ فعيل من حيث التكرارُ والوقوع بمَحَالِّ الرحمة(٢).

"فَإِذَا سَمِعَ الْعَرَبِيُّ وَصْفَ اللهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِـ "الرَّحْمَنِ" وَفَهِمَ مِنْهُ أَنَّهُ الْمُفِيضُ لِلنِّعَمِ فِعْلًا لَا يَعْتَقِدُ مِنْهُ أَنَّ الرَّحْمَةَ مِنَ الصِّفَاتِ الْوَاجِبَةِ لَهُ دَائِمًا، فَعِنْدَمَا يَسْمَعُ لَفْظَ "الرَّحِيمِ" يَكْمُلُ اعْتِقَادُهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَلِيقُ بِاللهِ تعالى وَيُرْضِيهِ سُبْحَانَهُ. وَيَعْلَمُ أَنَّ لِلَّهِ صِفَةً ثَابِتَةً هِيَ الرَّحْمَةُ الَّتِي عَنْهَا يَكُونُ أَثَرُهَا(٣). أو أن: "الرحمن" دال على الصفة القائمة به سبحانه و"الرحيم" دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف، والثاني للفعل، فالأول: دال أن الرحمة صفته، والثاني: دال على أنه يرحم خلقه برحمته(٤).

وعلى كل فالمستفاد من وصف الله تعالى بالوصفين شمول رحمته تعالى لكل معاني الرحمة ومتعلقاتها.

تقديم "الرحمن" على "الرحيم" قدم الرحمن لوجوه:

الأول: أنه باختصاصه به سبحانه صار جديرًا بأن يكون قرينًا للفظ الجلالة.

---

(١) ينظر: حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي: ٦٥/١، دار صادر بيروت، روح المعاني: ٦٥/١.

(٢) الدر المصون للسمين الحلبي: ٣٢/١، ٣٣.

(٣) ينظر: المنار: ٣٩/١، ٤٠.

(٤) بدائع الفوائد: ٢٤/١.

الثاني: أن ما يدل على جلائل النعم أحقُّ بالتقديم مما يدل على دقائقها وفروعها.

الثالث: لما تناول الرحمن جلائل النعم، أردفه الرَّحِيمِ ليتناول ما دقّ منها ولطف.

الرابع: للمحافظة على رؤوس الآي[1].

اختصاص البسملة بالأسماء الثلاثة:

اختصت بهذه الأسماء لوجوه:

الأول: ليعلم العارف أن المستحق لأنْ يستعان به في مجامع الأمور، هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها، جليلها وحقيرها، فيتوجه بكليته إليه، ويتمسك بحبله، ويشغل سره بذكره والاستعداد به عن غيره[2].

الثاني: أن النَّصَارَى كَانُوا يَبْتَدِئُونَ أَدْعِيَتَهُمْ وَنَحْوَهَا بِاسْمِ الْأَبِ وَالِابْنِ وَالرُّوحِ الْقُدُسِ إِشَارَةً إِلَى الْأَقَانِيمِ الثَّلَاثَةِ عِنْدَهُمْ، فَجَاءَتْ فَاتِحَةُ كِتَابِ الْإِسْلَامِ بِالرَّدِّ عليهِمْ مُوقِظَةً لَهُمْ بِأَنَّ الْإِلَهَ الْوَاحِدَ وَإِنْ تَعَدَّدَتْ أَسْمَاؤُهُ فَإِنَّمَا هُوَ تَعَدُّدُ الْأَوْصَافِ دُونَ تَعَدُّدِ الْمُسَمَّيَاتِ[3].

الثالث: الأسماء الثلاثة تجمع" بين ما يقتضى الإجلال والتقديس

---

(١) ينظر: الكشاف: ٨/١، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٢٧/١، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود: ١١/١، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٢) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٢٧/١.

(٣) كلام الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ مُحَمَّد عَبْدُه نقله عنه الطاهر بن عاشور ولم أقف عليه. [ينظر: التحرير والتنوير: ١٥١/١].

والعبادة وهو لفظ الجلالة، وبين ما يقتضى الأنس والأمل في الخير، وهو "الرحمن الرحيم"، ليأْنسوا بربهم، ولا يقنطوا من رحمة الله تعالى[١].

ترتيب الأسماء الثلاثة:

جاءت الأسماء على هذا الترتيب: فبدأ بـ"الله"، لأن الألوهية ليست لغيره جلّ ثناؤه من وجهٍ من الوجوه، لا من جهة التسمِّي به، ولا من جهة المعنى، ثم ثنَّى باسمه، الذي هو "الرحمن"، إذ كان قد مَنع أيضًا خلقه التسمي به، وإن كان من خلْقه من قد يستحق تسميته ببعض معانيه. فلذلك جاء "الرحمن" ثانيًا لاسمه الذي هو "الله"، وأما "الرحيم" فهو مما يجوز وصْف غيره به، ولذا جاء ثالثاً[٢].

وهذا الترتيب" موافق لترتيب الوجود، الإيجاد ثم النعم العامة ثم الخاصة بالعبادة"[٣].

فوائد حول البسملة:

الفائدة الأولي: خصوصية الأمة الإسلامية بها: اختلف في ذلك على قولين:

الأول: البسملة ليست من خواص الأمة، لأن الله تعالى افتتح كتبه المنزلة بها[٤].

فـ" سَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ عليهم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا عِنْدَ الشُّرُوعِ فِي أَعْمَالِ

(١) التفسير الوسيط مجمع البحوث: ١٧/١.

(٢) ينظر: جامع البيان للطبري: ١٣٣/١.

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي: ٢٦/١، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

(٤) ينظر: روح المعاني: ٤١/١.

الْخَيْرِ يَبْتَدِئُونَ بِذِكْرِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، أو: مَا يُرَادِفُ ذلك مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ – عليه السلام –، مرورًا بنبي الله سُلَيْمَانَ – عليه السلام –، وَالْمَظْنُونُ أَنّه اقْتَدَى فِي افْتِتَاحِ كِتَابِهِ بِالْبَسْمَلَةِ بِسُنَّةٍ مَوْرُوثَةٍ مِنْ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ جَعَلَهَا إِبْرَاهِيمُ كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي وَارِثِي نُبُوَّتِهِ، وَأَن الله أَحيَا هَذِهِ السُّنَّةَ فِي الْإِسْلَامِ فِي جُمْلَةِ مَا أَوْحَى لَهُ مِنَ الْحَنِيفِيَّةِ كَمَا قَالَ تعالى: ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ [سورة الْحَج: ٧٨] (١).

الثاني: البسملة من خواص الأمة فـ"هي مِمَّا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تعالى فِي كِتَابِنَا وَعَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ خُصُوصًا بَعْدَ سُلَيْمَانَ – عليه السلام –" (٢).

عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: كَيْفَ كَانَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – إليكم؟ قَالَ: قُلْتُ: باسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ: «ذَاكَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ كَتَبَ النَّبِيُّ – ﷺ – باسْمِكَ اللَّهُمَّ" فَجَرَتْ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَجْرِي، ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [سورة هود: ٤١] فَكَتَبَ «بِسْمِ اللَّهِ» فَجَرَتْ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَجْرِي، ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ [سورة الإسراء: ١١٠] فَكَتَبَ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ» فَجَرَتْ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَجْرِي، ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [سورة النمل: ٣٠] ...(٣).

---

(١) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ١٧٦/١، التحرير والتنوير: ١٥١/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٩١/١.

(٣) ينظر: فضائل القرآن للقاسم بن سلام ص ٢١٦، تحقيق: مروان العطية، وآخرون، دار ابن كثير، ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٥م، الدر المنثور للسيوطي: ٣٥٤/٦، دار الفكر – بيروت.

والصحيح أنها غير مختصة بالأمة، وما استدل به القائلون بالخصوصية يمكن مناقشته بالقول" إنها بهذا الترتيب والمختص بالأمة هو اللفظ العربي، وَمَا فِي النَّمْلِ تَرْجَمَةٌ عَمَّا فِي كِتَابِ بِلْقِيسَ، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَمَرَ بِكِتَابَةِ ذَلِكَ قَبْلَ عِلْمِهِ بِوُجُودِهَا فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ فَلَا يُنْتِجُ ذَلِكَ كَوْنَهَا مِنْ خُصُوصِيَّاتِ هَذِهِ الْأُمَّةِ[1].

الفائدة الثانية: فضل البسملة:

القارئ في كتب التفسير وعلوم القرآن يري جملة من الأحاديث الواردة في فضائل سور وآيات القرآن الكريم، بعضها صحيح وبعضها ضعيف وبعضها مكذوب وموضوع على رسول الله – ﷺ –، والبسملة كغيرها ورد في فضلها أحاديث ضعيفة أو موضوعة لا أصل لها كالحديث الذي ذكره الفخر الرازي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – أَنَّهُ عليه – عليه السلام – قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّ حَفَظَتَكَ لَا تَبْرَحُ أَنْ تَكْتُبَ لَكَ الْحَسَنَاتِ حَتَّى تَفْرَغَ، وَإِذَا غَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّ حفظتك يكتبون لَكَ الْحَسَنَات حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهَا»[2].

---

(١) ينظر: التجريد لنفع العبيد سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي: ١٠/١، مطبعة الحلبي ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م.

(٢) قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيث لَيْسَ لَهُ أصل، وَفِي إِسْنَاده جَمَاعَة مَجَاهِيل لَا يعْرفُونَ أصلا، وَلَا نشك أَنَّهُ من وضع بَعْض الْقصاص أَو الْجُهَّال، وَقَدْ خلط الَّذِي وَضعه فِي الْإِسْنَاد. [ينظر: الموضوعات لابن الجوزي: ١٨٦/٣، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: الأولى ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م، مفاتيح الغيب للرازي: ١٥٥/١].

وكالحديث الذي ذكره الحافظ ابن كثير ونسبه إلى الرازي وليس فيه فقال: وَقَدْ ذَكَرَ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي فَضْلِ الْبَسْمَلَةِ أَحَادِيثَ مِنْهَا: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ: " إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ فَسَمِّ اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ إِنْ وُلِدَ لَكَ وَلَدٌ كُتِبَ لَكَ بِعَدَدِ أَنْفَاسِهِ وَأَنْفَاسِ ذُرِّيَّتِهِ حَسَنَات " (١).

وفي صحيح السنة غنية عن ذلك وأشباهه، وفي ضوء ذلك يمكن الإشارة إلى فضل البسملة في جملة أوجه:

الأول: ندب الشرع إلى افتتاح المباحات والعبادات بها:

فعن أبي هريرة – ﷺ – قال: قال رسول الله – ﷺ –: " كل كلام أو أمر ذي بالٍ لا يفتح بذكر الله – ﷻ – فهو أبتر أو قال أقطع "(٢).

وعن عُمَرَ بْن أَبِي سَلَمَةَ – ﷺ –، قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –، وكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، ...(٣).

وعَنْ حُذَيْفَةَ – ﷺ –، قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ – ﷺ – طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ – فَيَضَعَ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ – بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ

---

(١) قال ابن كثير: هَذَا لَا أَصْلَ لَهُ، ولَا رَأَيْتُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدِ عليهَا ولَا غَيْرِهَا. [تفسير القرآن العظيم ابن كثير ١/١٢١].

(٢) أخرجه الإمام أحمد: ٨/٣٩٥ (٨٦٩٧) وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه البخاري كتاب: الأطعمة، باب: التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالأَكْلِ بِاليمِينِ: ٧/٦٨ (٥٣٧٦).

الله – ﷺ –: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ الله عليه، ...»[1].

وعَنْ جُنْدَبٍ – ﷺ –، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ – ﷺ – يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ»[2].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ –، يَبْلُغُ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ»[3].

الثاني: البسملة مع التعوذ شفاء من الأدواء والأسقام:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ – ﷺ –، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ الله – ﷺ – وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله – ﷺ –: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ الله ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِالله وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»[4].

الثالث: البسملة من جملة ما يعتصم به الإنسان من الشيطان:

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله – ﷺ –، قال: قَالَ رَسُولُ الله – ﷺ –: «إِذَا كَانَ

---

(١) أخرجه مسلم كتاب: الأشربة، باب: آدَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَأَحْكَامِهِمَا: ١٥٩٧/٣ (٢٠١٧).

(٢) أخرجه البخاري أَبْوَابُ: العِيدَيْنِ، باب: كَلاَمِ الإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ العِيدِ: ٢٣/٢ (٩٨٥).

(٣) أخرجه البخاري كتاب: الوضوء، باب: التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الوِقَاعِ: ٤٠/١ (١٤١).

(٤) أخرجه مسلم كتاب: السَّلَامِ، باب: اسْتِحْبَابِ وَضْعِ يَدِهِ عَلَى مَوْضِعِ الْأَلَمِ مَعَ الدُّعَاءِ: ١٧٢٨/٤ (٢٢٠٢).

جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، ...[1].

الفائدة الثالثة: بدء سور القرآن بالبسملة: يستفاد من ذلك أمور:

الأول: البدء بالبسملة أدب أدّب الله تعالى به نبيه محمدًا - ﷺ - بتعليمه تقديمَ ذكر أسمائه الحسنى أمام جميع أفعاله، وجعل ما أدّبه به وعلَّمه إياه سنة لجميع خلقه يستَنُّون بها، فبه افتتاح أوائل منطقهم، وصدور رسائلهم وكتبهم وحاجاتهم[2].

الثاني: البدء بالبسملة إقرار من العبد أن الْعَمَلَ لِلَّهِ لَا لِحَظِّ نَفْسِهِ، وَأَنَّ الْقُدْرَةَ الَّتِي أَنْشَأَ بِهَا الْعَمَلَ مِنَ اللهِ تعالى، فَلَوْلَا مَا مَنَحَه من القوة لَمْ يعْمَلْ شَيْئًا[3].

الثالث: البدء بالبسملة فيه" غاية الإظهار لعظمة الله تعالى وحث على التبري عن الحول والقوة إلا بالله، وإشارة إلى أن قدر العباد غير مستقلة في الأفعال فحمل تبنة كحمل جبل إن لم يعن الله الملك المتعال [4].

الفائدة الرابعة: تصدير الكتب والرسائل بالبسملة:

اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى جَوَازِ كِتَابَةِ البسملة فِي أول كُتُبِ الْعِلْمِ وَالرَّسَائِلِ، فَإِنْ

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الأشربة، باب: الْأَمْرِ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ، وَإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ، وَذِكْرِ اسْمِ اللهِ عليهَا: ٣/١٥٥٩ (٢٠١٢)

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١/١١٤

(٣) ينظر: المنار: ١/٣٦.

(٤) روح المعاني: ١/ ٦٩.

كَانَ الكتاب ديوان شعر فقد اختلف فيه على قولين:

الأول: لا يجوز كتابة البسملة أمام الشعر وَلَا مَعَهُ، لِأَنَّهُ يَشُوبهُ الْكَــذِبُ وَالْهَجْوُ غَالِبًا.

الثاني: يجوز كتابة البسملة في بداية كتب الشعر [1].

وأري أنه لا مانع من تصدير كتب دواوين الشعر الحسن الذي لا فحش فيه ولا بذاءة بالبسملة عملًا بقول النبي – ﷺ –: كل كلام أو أمر ذي بالٍ لا يفتح بذكر الله – ﷻ – فهو أبتر أو قال أقطع"[2].

الفائدة الخامسة: تأخير البسملة عن الاستعاذة: أخرت البسملة لوجهين:

الأول: لكيلا يفصل بين القرآن بما ليس قرآنًا لأن الاستعاذة ليست قرآنًا اتفاقًا.

الثاني: التخلية مقدمة على التحلية بمعني تنقية القلب واللسان من ذكر غير اللهِ تعالى ليكون صالحًا لاستقبال كلامه تعالي والتوجه إليه.

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ٩٧/١، كشاف القناع عن متن الإقناع منصور بن إدريــس البهوتى الحنبلى: ٣٣٦/١، دار الكتب العلمية.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٠.

المبحث الثاني
أحكام البسملة

يدور هذا المبحث حول مجموعة من الأحكام العامة المتعلقة بالبسملة من نواح عدة، والتي من خلال الوقوف عليها يستطيع الباحث أو الدارس الوقوف علي السماحة التي تعامل بها السلف مع بعضهم، فيدرك البون الشاسع بين السلف والخلف في ذلك.

الحكم الأول: **قرآنية البسملة**::

اتفق الجميع على أن البسملة جزء آية من سورة النمل في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [سورة النمل: ٣٠]، وعلى أنها ليست آية أول براءة، واختلفوا في البسملة التي في أوائل السور على ثلاثة أقوال:

الأول: أنها ليست آية من القرآن الكريم، وهو"مذهب مالك، وعليه القراء من أهل المدينة، والكوفة، والبصرة، والأوزاعي، وقدماء الحنفية"(١). واستدلوا بأدلة:

أولها: القطع أن ما كان من القرآن الكريم شاع وظهر ونُقل، ولما لم يُنقل كون البسملة قرآنًا كما نُقل غيرها، ولا ظهر ذلك في الصحابة كما ظهر في غيرها من الآي، وجب القطع أنها ليست من القرآن(٢).

---

(١) ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي محمد الأمير المالكي: ١٩/١، المحقق: محمد محمود الأمين المسومي، دار يوسف بن تاشفين، ط: الأولى ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

(٢) ينظر: شرح التلقين للمازري المالكي: ٥٦٨/١، المحقق: محمّد المختار السّلامي،=

قال ابن العربي: وَيَكْفِيكَ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِقُرْآنٍ لِلِاخْتِلَافِ فِيهَا، وَالْقُرْآنُ لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ، فَإِنَّ إِنْكَارَ الْقُرْآنِ كُفْرٌ[1].

وقد صحح القرطبي قول الإمام مالك معللاً ذلك بأن القرآن الكريم لا يثبت بأخبار الآحاد، وَإِنَّمَا طَرِيقُهُ التَّوَاتُرُ الْقَطْعِيُّ الَّذِي لَا يُخْتَلَفُ فيه[2].

ثانيها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قال: ... سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ: " قَالَ اللهُ تعالى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الفاتحة: ١]، قَالَ اللهُ تعالى: حَمِدَنِي عَبْدِي، ... "[3]. ففي هذا دليلان:

أحدهما: أنه قال: يقول العبد: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ولو كانت منها لكان يقول: فإذا قال: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

والآخر: إخباره بأنها نصفان، وهذا لا يمكن إلا أن تكون أولها: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وإلا كان أكثر من نصفها[4].

= دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى ٢٠٠٨م، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: ٣٤٣/١، المحقق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات، ط: الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

(١) أحكام القرآن لابن العربي: ٦/١، راجع أصوله: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي: ٩٣/١.

(٣) أخرجه مسلم كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها: ٢٩٦/١.

(٤) الإشراف على نكت مسائل الخلاف القاضي أبو محمد البغدادي المالكي: ٢٣٤/١، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

ثالثها: عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، أَقُولُ: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فَقَالَ لِي: أَيْ بُنَيَّ مُحْدَثٌ إِيَّاكَ وَالحَدَثَ ... قَالَ: " وَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ -، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تَقُلْهَا، إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ ... [1].

رابعها: عن أُبَيَّ بْن كَعْب - ﷺ - أن النبي - ﷺ - ... قَالَ: «كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ؟» فَقَرَأْتُ عليهِ: ﴿ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا ...[2].

فلم يذكر أبي بن كعب التسمية ولم ينكر رسول الله -ﷺ- ذلك عليه[3].

خامسها: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - «يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ. وَالْقِرَاءَةِ بِـ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ...»[4].

سادسها: وعَنْها قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ... فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾...[5].

---

(١) أخرجه الترمذي أبواب: الصلاة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الجَهْرِ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وضعفه الألباني: ١٢/٢ (٢٤٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ مَا جَاءَ فِي أُمِّ الْقُرْآنِ: ١١٢/٢، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان، ط: الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: ٢٣٥/١.

(٤) أخرجه مسلم – كتاب: الصلاة، بَابُ: مَا يَجْمَعُ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَمَا يُفْتَتَحُ بِهِ وَيُخْتَمُ بِهِ: ٣٥٧/١.

(٥) أخرجه البخاري – كتاب: بدء الوحي – كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -: ٧/١ (٣).

فهذه أول سورة نزلت على الراجح من الأقوال ولم يرد فيها ذكر البسملة.

هكذا فهم الإمام مالك من هذه الأحاديث أنّ البسملة ليست آية من الفاتحة، واحتمل عنده أن يكون كتبها في أوائل السور امتثالا للأمر بطلبها والبدء بها في أوائل الأمور، وهي وإن تواتر كتبها في أوائل السور فلم يتواتر كونها قرآنا فيها(١).

وقد أجاب المخالفون للمالكية على هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول: فيُجاب عنه بأن إِثْبَاتَهَا فِي الْمُصْحَفِ فِي مَعْنَى التَّوَاتُرِ، وليس بلازم أن يقال في كل آية هي قرآن ويتواتر ذلك، بل قرائن الأحوال تكفي في مثل ذلك، فاستدعاء النبي – ﷺ – كاتب الوحي، وأمره بالكتابة دليل على أن ما أمر بكتبه قرآن، وإن لم يصرح بأنه من القرآن، وهل البسملة إلّا كذلك، أوَ: أن التَّوَاتُرَ إِنَّمَا يُشْتَرَطُ فِيمَا يَثْبُتُ قُرْآنًا عَلَى سَبِيلِ الْقَطْعِ، أَمَّا مَا يَثْبُتُ قُرْآنًا عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ فَيَكْفِي فِيهِ الظَّنُّ، وَالْبَسْمَلَةُ قُرْآنٌ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ عَلَى الصَّحِيحِ وَقَوْلِ جُمْهُورِ الشافعية(٢).

والقول بأن البسملة ثبتت بخبر آحاد قول مردود لأنه" يقتضي ذكر ذلك الخبر، ورواته، ومقدار قوتهم، وضعفهم، وعددهم"(٣).

---

(١) تفسير آيات الأحكام محمد على السايس ص ١٣، المحقق: ناجي سويدان، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، تاريخ النشر ٢٠٠٢م.

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي: ٣٣٨/٣، دار الفكر، تفسير آيات الأحكام للسايس، ص ١٣، ١٤.

(٣) ينظر: زهرة التفاسير: ٤٤/١.

أما الدليل الثاني: فيُجاب عنه بوجوه:

الأول: البسملة لم تُذكر لأن الظاهر أنه ذكر ذلك لبيان انقسام الصلاة إلى ما هو لله سبحانه وإلى ما هو للعبد؛ فلذلك قال: "قسمت الصلاة"، ولم يقل: "قسمت القراءة" أو: الفاتحة(١).

الثاني: أن معنى "تصفين" أي: البعض لله تعالى والبعض للعبد، كقول شريح: أصبحت ونصف الناس على غضاب (٢).

فتكون حَقِيقةُ القِسمة بالمعْنَى لا باللَّفْظ وهذا كما يقال: نِصْفُ السَّنَةِ سَفَرٌ ونِصْفُها حَضَرٌ لَيْسَ عَلَى تساوِي الزَّمانيْن فيهما لكن عَلَى انْقِسام الزَّمَانين لهما وإن تَفاوَت مُدَّتاهُما، وممَّا يَدُّل عَلَى أنّه أراد قِسْمَة المعاني لا الأَلْفاظ قوله: فهَذِهِ بيني وبيْن عَبدي ولا يَجُوزُ أن تكُونَ التّلاوةُ بيْنَه وبين عبده لأَنّ المَتْلُوَّ كلامُ اللهِ لَيْسَ للعَبْد فيه شرك(٣).

الثالث: الْبَسْمَلَةَ لَمْ تُذْكَرْ لأن المعني فَإِذَا انْتَهَى الْعَبْدُ فِي قِرَاءَتِهِ إِلَى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْبَسْمَلَةُ دَاخِلَةً، أو: لَعَلَّهُ قَالَهُ قَبْلَ نُزُولِ الْبَسْمَلَةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – " كَانَ يَنْزِلُ عليهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ ضَعُوهَا فِي

---

(١) ينظر: كفاية النبيه في شرح التنبيه لابن الرفعة: ١١٤/٣، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ٢٠٠٩م.

(٢) ينظر: الاصطلام في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة لأبي المظفر المروزى السمعاني التميمي: ٢١٧/١، ٢١٨، المحقق: د/ نايف بن نافع العمري، دار المنار، ط: الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

(٣) ينظر: غريب الحديث للخطابي: ٥٠٣/١، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر دمشق ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.

سُورَةِ كَذَا [١].

أما الدليل الثالث: فيجاب عنه من وجهين

الأول: أنه حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ لَمْ يُعْرَفِ ابن عبد الله بن مغفل[٢].

الثاني: أنه معارض بما روي عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [سورة الفاتحة: ١]، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ... وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهُ – ﷺ –»[٣]. بل هو أولى لأنه إثبات؛ فهو مقدم على النفي؛ لاحتمال أن يكون النافي بعيداً لم يسمع، أو تركت القراءة لعلة حصلت في وقت اقتدائه به – عليه السلام – [٤].

أما الدليل الرابع والخامس: فيجاب عنهما بأن المقصود بيان السورة الملقبة بذلك.

قال النووي المعني: أَنَّهُ يَبْتَدِئُ الْقُرْآنَ بِسُورَةِ "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" لَا بِسُورَةٍ أُخْرَى فَالْمُرَادُ بَيَانُ السُّورَةِ الَّتِي يُبْتَدَأُ بِهَا وَقَدْ قَامَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى أَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنْهَا[٥].

---

(١) ينظر: المجموع للنووي: ٣٣٨/٣.

(٢) الاستذكار لابن عبد البر: ٤٥٥/١، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد على معوض، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

(٣) أخرجه ابن حبان – كتاب: الصلاة – ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَجْهَرَ بِـ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" عِنْدَ ابْتِدَاءِ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ: ١٠٠/٥، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) كفاية النبيه في شرح التنبيه لابن الرفعة: ١١٢/٣: ١١٤.

(٥) شرح النووي على مسلم: ٢١٤/٤، دار إحياء التراث العربي، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.

أما الدليل السادس: فيجاب عنه "بأنها لَمْ تَنْزِلْ أَوَّلًا بَلْ نَزَلَتِ الْبَسْمَلَةُ فِي وَقْتٍ آخَرَ كَمَا نَزَلَ بَاقِي السُّورَةِ فِي وَقْتٍ آخَرَ"(١).

الثاني: البسملة آية من القرآن وهي آية من سورة الفاتحة بلا خلاف، وفي غيرها من السور ما عدا سورة براءة خلاف وهو قول الإمام الشافعي ومن وافقه.

قال النووي: مَذْهَبُنَا أَنَّ البسملة آيَةٌ كَامِلَةٌ مِنْ أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ بِلَا خِلَافٍ، وَأَمَّا بَاقِي السُّوَرِ غَيْرِ الْفَاتِحَةِ وَبَرَاءَةَ فَفِي الْبَسْمَلَةِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْهَا ثلاثة أقوال أصحها وَأَشْهَرُهَا وَهُوَ الصَّوَابُ أَنَّهَا آيَةٌ كَامِلَةٌ(٢). واستدلوا بأدلة:

أولها: إجماع الصحابة على إثباتها في المصحف بخطه في أوائل السور، سوى سورة براءة دون الأعشار وتراجم السور والتعوذ، فلم لم تكن قرآناً لما أجازوا ذلك؛ لأنه يحمل على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآناً(٣).

ثانيها: عَنْ أَنَسٍ – ﷺ – قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ – ﷺ – ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: أُنْزِلَتْ على آنِفًا سُورَةٌ فَقَرَأَ: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ... "(٤).

---

(١) شرح النووي على مسلم: ٢/٢٠٠.

(٢) ينظر: المجموع للنووي: ٣/٣٣٣.

(٣) أسنى المطالب في شرح روض الطالب زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري: ١/١٥٠، دار الكتاب الإسلامي، (د، ت).

(٤) أخرجه مسلم – كتاب: الصلاة – بَابُ: حُجَّةِ مَنْ قَالَ: الْبَسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةٌ: ١/٣٠٠ (٤٠٠).

فالحديث يدل على أن البسملة آية من كل سورة من سور القرآن، بدليل أن الرسول – ﷺ – قرأها في سورة الكوثر(١). وهو مقصود الإمام مسلم بذكر الحديث(٢).

ثالثها: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ – قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ – ﷺ – «لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنَزَّلَ عليهِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (٣).

فقول ابن عباس – ﷺ –: "حتي تنزل" إخبار بنزولها، وهذه صِفَةُ كُلِّ الْقُرْآنِ، وَتَقْدِيرُ اللَّهِ لَا يُعْرَفُ بِالشُّرُوعِ فِي سُورَةٍ أُخْرَى إلَّا بِالْبَسْمَلَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَنْزِلُ إلَّا فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ(٤).

رابعها: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ – فِي السَّبْعِ الْمَثَانِي قَالَ: هِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِـ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ سَبْعًا "...(٥).

خامسها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: " إِذَا قَرَأْتُمِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاقْرَءُوا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. إِنَّهَا أُمُّ الْقُرْآنِ،

---

(١) روائع البيان تفسير آيات الأحكام محمد على الصابوني: ٤٨/١، مكتبة الغزالى دمشق، مؤسسة مناهل العرفان بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

(٢) شرح النووي على مسلم: ١١٣/٤.

(٣) أخرجه أبو داود – كتاب: الصلاة – بَابُ: مَنْ جَهَرَ بِهَا: ٢٠٩/١، قال الشيخ الألباني: صحيح، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية.

(٤) ينظر: المجموع للنووي: ٣٣٨/٣.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى بَابُ: افْتِتَاحِ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَالْجَهْرِ بِهَا إِذَا جَهَرَ بِالْفَاتِحَةِ: ٧٠/٢ (٢٣٩٩)، المحقق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي، وَ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إِحْدَاهَا(١).

سادسها: عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ - ﷺ - ؟ فَقَالَ: «كَانَتْ مَدًّا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ(٢).

وبهذه الأدلة " زَعَمَ الشَّافِعِيُّ أَنَّهَا آيَةٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ، وَمَا سَبَقَهُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ أَحَدٌ، لِأَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ السَّلَفِ إِنَّمَا هُوَ فِي أَنَّهَا آيَةٌ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ أَوْ لَيْسَتْ بِآيَةٍ مِنْهَا، وَلَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ آيَةً مِنْ سَائِرِ السُّوَرِ "(٣).

وقد أجاب المخالفون للشافعية على هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول فيجاب عنه: بأن القرآن يشترط فيه التواتر في المحل، وعدم تواتره في المحل دليل على أنه ليس آية من الفاتحة فلا يثبت كونها من الفاتحة بالاحتمال، غاية ما ذكر أن يقتضي كونها آية من القرآن وهو مسلم، أما كونها من الفاتحة فلا(٤).

وأما الدليل الثاني فيجاب عنه: باتفاق القراء أن عدد آيات سورة الكوثر ثلاث آيات، فلو كانت البسملة منها لكانت أربعا وهذا لم يقل به أحد، و" لو كانت من كل السور لم يحسن إثباتها بين سورة الفيل والتي بعدها لأن قوله

(١) أخرجه الدار قطني - بَابُ: وُجُوبِ قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الصَّلَاةِ وَالْجَهْرِ بِهَا وَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ: ٨٦/٢ (١١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري - كتاب: فَضَائِلِ القُرْآنِ - باب: مَدِّ القِرَاءَةِ: ١٩٥/٦ (٥٠٤٦).

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ٨/١، المحقق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي ١٤٠٥هـ.

(٤) ينظر: الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة لأبي حفص الحنفي ص٤٢، مؤسسة الكتب الثقافية، ط: الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

تعالى: ﴿ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ ﴾ [سورة الفيل: ٥] كالتعليل: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴾ [سورة قريش: ١] ولا يحسن الفصل بين العلة والمعلول بكلام غير مناسب لهما بل كالقاطع للربط بينهما"(١).

وأما الدليل الثالث فيجاب عنه: بأنه دليل على الشافعية لا لهم لأن قول ابن عباس ينص عَلَى أَنَّهَا أُنْزِلَتْ لِلْفَصْلِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ وَلَا مِنْ آخِرِهَا، بَلْ هِيَ آيَةٌ مُنْفَرِدَةٌ (٢).

قال ابن عاشور: الْحَقُّ الْبَيِّنُ فِي أَمْرِ الْبَسْمَلَةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ، أَنَّهَا كُتِبَتْ لِلْفَصْلِ بَيْنَ السُّوَرِ لِيَكُونَ الْفَصْلُ مُنَاسِبًا لِابْتِدَاءِ الْمُصْحَفِ، وَلِئَلَّا يَكُونَ بِلَفْظٍ مِنْ غَيْرِ الْقُرْآنِ(٣).

وأما الدليل الرابع فيجاب عنه: بأن فِي إِسْنَاده عبد الْعَزِيز بن جريج وَالد عبد الْملك وَقد قَالَ البُخَارِيّ: حَدِيثه لَا يُتَابع عليه، كما أنه يُعَارضهُ مَا يدل على خِلَافه وَهُوَ حَدِيث أبي هُرَيْرَة – ﷺ – قَالَ: " كَانَ رَسُول الله – ﷺ – إِذا نَهَضَ من الثَّانِيَة استفتح بِـ ﴿ الْحَمْد لله رب الْعَالمين ﴾ (٤). وَهَذَا دَلِيل صَرِيح على أَن الْبَسْمَلَة لَيست من الْفَاتِحَة إِذْ لَو كَانَت مِنْهَا لقرأها فِي الثَّانِيَة مَعَ الْفَاتِحَة(٥).

---

(١) ينظر: شرح التلقين للمازري المالكي: ٥٧٠/١.

(٢) ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي: ١١٣/١، المطبعة الكبرى الأميرية، ط: الأولى ١٣١٣هـ.

(٣) التحرير والتنوير: ١٤٣/١.

(٤) أخرجه مسلم – كتاب: الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ – باب: مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ: ٤١٩/١ (٥٩٩).

(٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعينى: ٢٨٧/٥، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

وأما الدليل الخامس فيجاب عنه: بأن الحَدِيث موقوف على أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ –، فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ نُوحِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَاجَعْتُ فِيهِ نُوحًا فَوَقَفَهُ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَفْعَهُ كَانَ وَهْمًا مِنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ(١).

وَلَوْ ثَبَتَ الْحَدِيثُ عَارِيًا مِنْ الاضْطِرَابِ فِي السَّنَدِ وَالاخْتِلَافِ فِي الرَّفْعِ وَزَوَالِ الاحْتِمَالِ فِي كَوْنِهِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمَا جَازَ لَنَا إِثْبَاتُهَا مِنْ السُّورَةِ إِذْ كَانَ طَرِيقُ إِثْبَاتِهَا نَقْلَ الْأُمَّةِ(٢).

وأما الدليل السادس فيجاب عنه: بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ وَصْفِهِ بِأَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْبَسْمَلَةَ يَمُدُّ فِيهَا أَنْ يَكُونَ قَرَأَ الْبَسْمَلَةَ فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَلِأَنَّهُ إِنَّمَا وَرَدَ بِصُورَةِ الْمِثَالِ فَلَا تَتَعَيَّنُ(٣).

الثالث: البسملة آية من القرآن وليست آية من سوره، وَهو الصحيح عند الْحَنَفِيَّةِ والحنابلة.

قال الجصاص: لَيْسَ عَنْ أَصْحَابِنَا رِوَايَةٌ مَنْصُوصَةٌ فِي أَنَّهَا آيَةٌ مِنْهَا إِلَّا أَنَّ المحكي في المذهب تَرْكُ الْجَهْرِ بِهَا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهَا عِنْدَهُمْ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ آيَةً مِنْهَا عِنْدَهُمْ لَجُهِرَ بِهَا كَمَا جُهِرَ بِسَائِرِ آيِ السور، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَكَذَلِكَ حُكْمُهَا فِي غَيْرِهَا(٤).

---

(١) ينظر: المغني لابن قدامة: ٣٤٨/١، مكتبة القاهرة ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م.

(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١١/١، ١٢.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: ٩١/٩، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٨/١.

وقال ابن قدامة: اخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ فِي البسملة، والرواية الْمَنْصُورَةُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ الْفَاتِحَةِ، وَلَا آيَةً مِنْ غَيْرِهَا(١). واستدلوا بأدلة:

أولها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – عَنْ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: "إنَّ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [سورة الملك: ١] (٢).

وَاتَّفَقَ الْقُرَّاءُ وَغَيْرُهُمْ أَنَّهَا ثَلَاثُونَ آيَةً سوى ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فَلَوْ كَانَتْ مِنْهَا كَانَتْ إحْدَى وَثَلَاثِينَ آيَةً، وَذَلِكَ خِلَافُ قَوْلِ النَّبِيِّ – ﷺ –، وَيَدُلُّ عليهِ أَيْضًا اتِّفَاقُ جَمِيعِ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ وَفُقَهَائِهِمْ عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْكَوْثَرِ ثَلَاثُ آيَاتٍ وَسُورَةَ الْإِخْلَاصِ أَرْبَعُ آيَاتٍ فَلَوْ كَانَتْ مِنْهَا لَكَانَتْ أَكْثَرَ مِمَّا عَدُّوا(٣).

ثانيها: عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى – ﷺ –، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي المَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – فَلَمْ أُجِبْهُ، .... قَالَ: ﴿ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ «هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»(٤).

---

(١) ينظر: المغني لابن قدامة: ١/٣٤٦: ٣٤٨.

(٢) أخرجه ابن ماجه – كتاب: الأدب – باب: ثواب القرآن: ٤/٣٠٧، قال المحقق: حسن لغيره، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ١/١١.

(٤) أخرجه البخاري – كتاب: تَفْسِيرِ القُرْآنِ – باب: مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الكِتَابِ: ٦/١٧ (٤٤٧٤).

فأخبر أنها السبع المثاني، ولو كانت البسملة آية منها لكانت ثمانيا، لأنها سبع آيات دون البسملة(١).

ثالثها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قال: ... سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ: " قَالَ اللهُ تعالى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ... "(٢).

قال ابن عبد البر: هذا حديث قد رفع الإشكال في سقوط البسملة من الفاتحة، وهو نص لا يحتمل التأويل، ولا أعلم حديثا في سقوط البسملة أبين منه(٣).

رابعها: عن ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ –، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ...(٤).

فَأَخْبَرَ عُثْمَانُ أَنّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لَمْ يَكُنْ مِنْ السُّورَةِ وَأَنَّهُ إنَّمَا كَانَ يَكْتُبُهَا فِي فَصْلِ السُّورَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ غَيْرِهَا لَا غَيْر(٥).

خامسها: أن الصحابة والتابعين وسائر الأمة يسمون الحروف المقطعة فواتح السور، وهي في أوائل السور، ولو كانت البسملة أول آيةٍ من السور

---

(١) البناية شرح الهداية للعيني: ١٩٦/٢، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٥.

(٣) البناية شرح الهداية للعيني: ١٩٤/٢.

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة، وقال: هذا حديث حسن، وضعفه الألباني: ٥٠/٢٧٢.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ١٠/١.

لما صح، ولأن الصحابة كتبوها في المصحف سطراً مفصولاً عن السورة ولو كانت منها لخلطوها في سائر آياتها كغيرها[١].

وهكذا رأي الحنفية والحنابلة أن" كتابتها في المصحف يدل على أنها قرآن ولكن لا يدل على أنها آية من سوره، والأحاديث الواردة التي تدل على عدم قراءتها جهرًا في الصلاة مع الفاتحة تدل على أنها ليست من الفاتحة، فحكموا بأنها آية من القرآن تامة أنزلت للفصل بين السور" [٢].

وقد أجاب المخالفون للحنفية والحنابلة على هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول فيجاب عنه من أوجه:

الأول: أن المراد مَا سِوَى الْبَسْمَلَةِ لِأَنَّهَا غَيْرُ مُخْتَصَّةٍ بِهَذِهِ السُّورَةِ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ قَبْلَ نُزُولِ الْبَسْمَلَةِ فِيهَا فَلَمَّا نَزَلَتْ أُضِيفَتْ إِلَيهَا.

الثالث: أَنَّ أَهْلَ العدد ليسوا كل الأمة فيكون إِجْمَاعُهُمْ حُجَّةً، بَلْ هُمْ طَائِفَةٌ مِنْ النَّاسِ عدوا كذلك إما لأنه مذهبهم فى الْبَسْمَلَةِ، وَإِمَّا لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّهَا بَعْضُ آيَةٍ وَأَنَّهَا مَعَ أَوَّلِ السُّورَةِ آيَةٌ[٣].

وأما الدليل الثاني والثالث فيُجاب عنهما: أن النبي ﷺ قصد عد الآي التي تختص بها السورة دون البسملة التي هي مبتدأ كل سورة[٤].

---

(١) كتاب صفة الصلاة من شرح العمدة للإمام موفق الدين ابن قدامة لابن تيمية ص١٣٠، ١٣١، المحقق: عبد العزيز المشيقح، دار العاصمة – الرياض، ط: الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

(٢) روائع البيان تفسير آيات الأحكام محمد على الصابوني: ٥١/١.

(٣) ينظر: المجموع للنووي: ٣٤٠/٣.

(٤) كفاية النبيه في شرح التنبيه لابن الرفعة: ١١٨/٣.

أما الدليل الرابع فيجاب عنه: بأن" الحديث يمكن مناقشته من جهة إسناده ومتنه(١). وبذلك لا ينهض ولا يصلح الحديث للاستدلال به"(٢).

أما الدليل الخامس: فلم أجد له جواباً في كتب الشافعية ومن واقفهم الذين يثبتون البسملة آية من كل سورة، ولعل مما يصلح أن يكون جواباً هنا أن يقال: إن العلماء حين أطلقوا على الحروف الهجائية أو الحروف المقطعة فواتح السور كان قصدهم الحديث عن الفواتح التي تفتتح بها السور القرآنية دون البسملة التي هي مبتدأ كل سورة.

الترجيح بين الأقوال:

بالنظر في هذه الأقوال يظهر أن المالكية قد جانبهم الصواب فيما ذهبوا إليه في نفي قرآنية البسملة، إذ يكفي في إثبات القرآنية قراءة رسول الله - ﷺ - لها، وأمر الكتبة بكتابتها. قال الشاطبى: وَبَسْمَلَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر: يزيد الفارسي الذي انفرد برواية هذا الحديث، يكاد يكون مجهولا، حتى شبه على مثل ابن مهدي وأحمد والبخاري أن يكون هو ابن هرمز أو غيره، ويذكره البخاري في الضعفاء، فلا يقبل منه مثل هذا الحديث ينفرد به، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن، الثابتة بالتواتر القطعي، قراءة وسماعاً وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك، فلا علينا إذا قلنا إنه "حديث لا أصل له" تطبيقاً للقواعد الصحيحة التى لا خلاف فيها بين أئمة الحديث.
مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٣٣٣/١، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، ط: الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

(٢) ينظر: التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث: الأستاذ الدكتور/ فضل حسن عبَّاس: ١١٩/٣، دار النفائس، ط: الأولى ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م.

بِسُنَّةٍ ... رِجَالٌ نَمَوْهَا دِرْيَةً وَتَحَمُّلاَ[1].

فقالون، والكسائي، وعاصم، وابن كثير؛ قرأوا بإثبات البسملة بين كل سورتين حال كونهم متمسكين في ذلك بسنة نقلوها وأسندوها إلى النبي – ﷺ –، وحال كونهم ذوي علم ومعرفة ونقل عن الغير؛ أي: جامعين بين الدراية والرواية[2]. وهذا كاف في إثبات قرآنية البسملة.

أما القولان الآخران فيمكن الجمع بينهما بأن تكون البسملة آية من الفاتحة لا غير، وليست آية من كل سورة.

وقد رجحت أن البسملة آية من الفاتحة لوجهين:

الأول: أن فواصل القرآن تنحصر في المتماثلة والمتقاربة، فعلم بهذا ترجيح عد الفاتحة سبع آيات مع البسملة، وذلك لأن المسقط للبسملة من الفاتحة قال: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عليهِمْ ﴾ آية، وهي لا تشابه فاصلة الآيات المتقدمة، ورعاية التشابه في الفواصل لازم[3].

الثاني: إِذَا جَعَلْنَا ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عليهِمْ ﴾ ابْتِدَاءَ آيَةٍ فَقَدْ جَعَلْنَا أَوَّلَ الْآيَةِ لَفْظَ ﴿غَيْرِ﴾، وَهَذَا اللَّفْظُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِمَا قَبْلَهُ أَوِ اسْتِثْنَاءً عَمَّا قَبْلَهُ، وَالصِّفَةُ مَعَ الْمَوْصُوفِ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ، وَكَذَلِكَ الِاسْتِثْنَاءُ مَعَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ وَإِيقَاعُ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا عَلَى خِلَافِ الدَّلِيلِ، أَمَّا إِذَا جَعَلْنَا قَوْلَهُ: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عليهِمْ ..﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ آيَةً وَاحِدَةً، كُنَّا قَدْ

---

(١) متن الشاطبية ص٩.

(٢) الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع عبد الفتاح القاضي ص٤٥، مكتبة السوادي للتوزيع، ط: الرابعة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي: ١/٧٥.

جَعَلْنَا الْمَوْصُوفَ مَعَ الصِّفَةِ وَالْمُسْتَثْنَى مَعَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ كَلَامًا وَاحِدًا وَآيَةً وَاحِدَةً، وَذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى الدَّلِيلِ(١).

ورجحت أنها ليست آية من كل سورة: لأن القول بخلافه ينشأ منه" أَنْ تَكُونَ فَوَاتِحُ سُوَرِ الْقُرْآنِ كُلُّهَا مُتَمَاثِلَةً وَذَلِكَ مِمَّا لَا يُحْمَدُ فِي كَلَامِ الْبُلَغَاءِ، إِذِ الشَّأْنُ أَنْ يَقَعَ التَّفَنُّنُ فِي الْفَوَاتِحِ، بَلْ قَدْ عَدَّ عُلَمَاءُ الْبَلَاغَةِ أَهَمَّ مَوَاضِعِ التَّأَنُّقِ فَاتِحَةَ الْكَلَامِ وَخَاتِمَتَهُ، وَذَكَرُوا أَنَّ فَوَاتِحَ السُّوَرِ وَخَوَاتِمَهَا وَارِدَةٌ عَلَى أَحْسَنِ وُجُوهِ الْبَيَانِ وَأَكْمَلِهَا فَكَيْفَ يَسُوغُ أَنْ يُدَّعَى أَنَّ فَوَاتِحَ سُوَرِهِ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ، مَعَ أَنَّ عَامَّةَ الْبُلَغَاءِ مِنَ الْخُطَبَاءِ وَالشُّعَرَاءِ وَالْكُتَّابِ يَتَنَافَسُونَ فِي تَفَنُّنِ فَوَاتِحِ مُنْشَآتِهِمْ وَيَعِيبُونَ مَنْ يَلْتَزِمُ فِي كَلَامِهِ طَرِيقَةً وَاحِدَةً فَمَا ظَنُّك بِأَبْلَغِ كَلَامٍ(٢).

ولذا وصف ابن عطية القول بأن البسملة آية في كل سورة بالشذوذ(٣).

ومع ترجيحي لذلك ينبغي مراعاة ما يأتي:

أولاً: اختلاف الأئمة في قرآنية البسملة كان اختلاف الرأي والبرهان، لأن كل إمام كان يعتقد أن مذهبه صواب يحتمل الخطأ، ومذهب غيره خطأ يحتمل الصواب(٤)، ولذلك "صلي بَعْضَهُمْ خَلْفَ بَعْضٍ مَعَ وُجُودِ مِثْلِ ذَلِكَ فَمَا

(١) مفاتيح الغيب للرازي: ١٧٨/١.

(٢) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١٤٢/١.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية: ٦١/١.

(٤) رفض الإمام مالك إلزام الناس بمذهبه وآرائه وقال لأبي جعفر المنصور: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل، وسمعوا أحاديث وروايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا له من اختلاف أصحاب رسول الله – ﷺ – وغيرهم، وإن ردَّهم مما اعتقدوا شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم. [ينظر: موطأ الإمام مالك ٧٩/١، ٨٠].

زَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَمْثَالُهُ يُصَلُّونَ خَلْفَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُمْ لَا يَقْرَأُونَ الْبَسْمَلَةَ سِرًّا وَلَا جَهْرًا" (١).

ثانياً: انعقد الإجماع على عدم تكفير من أثبت البسملة أو من نفاها لوقوع الاختلاف فيها بخلاف منكر غيرها مما ثبت قرآنيته فهو كافر بالإجماع.

قال الشوكاني: أجمعت الأمة أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ مَنْ أَثْبَتَ البسملة وَلَا مَنْ نَفَاهَا لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا، بِخِلَافِ مَا لَوْ نَفَى حَرْفًا مَجْمَعًا عليه أَوْ: أَثْبَت مَا لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِالْإِجْمَاعِ(٢).

وهذا ما أجمع عليه الفقهاء من المذاهب الأربعة كابن العربي، والنووي، وابن مفلح، وابن عابدين(٣).

الحكم الثاني: قراءة البسملة في الصلاة:

اختلف في حكم قِرَاءَةِ الْبَسْمَلَةِ فِي الصَّلَاةِ إلي ثلاثة أقوال: وسبب ذلك "هو الاختلاف في البسملة هل هي آية من الفاتحة ومن أول كل سورة أم لا(٤) ؟

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢٠/٢٦٥، ٢٦٦، المحقق: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، مجمع الملك فهد ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

(٢) ينظر: نيل الأوطار للشوكاني: ٢/٢٣٣، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث مصر، ط: الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي: ١/٦، المجموع للنووي: ٣/٣٣٣، المبدع في شرح المقنع ابن مفلح: ١/٣٨٤، رد المحتار على الدر المختار ابن عابدين: ١/٤٩١.

(٤) من قال إنها من الفاتحة، فإنه يوجب قراءتها في الصلاة إذا قال بوجوب الفاتحة، وأما من لم يرها من الفاتحة، فانه يقول: قراءتها في الصلاة سنة، ما عدا مالكاً فانه لا يستحب قراءتها في الصلاة.
زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١/١٤، ١٥.

وشيء آخر: هو اختلاف آراء السلف في هذا الباب "[1].

الأول: تكره قراءة البسملة في الصلاة المكتوبة، وفي النافلة إن شاء ترك وإن شاء قرأ:

قال القرطبي: "لَا يَقْرَأُ بِهَا الْمُصَلِّي فِي الْمَكْتُوبَةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا سِرًّا وَلَا جَهْرًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَهَا فِي النَّوَافِلِ. هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ مالك عِنْدَ أَصْحَابِهِ" [2].

واستدلوا على ذلك بأدلة سبق ذكر بعضها في الحكم الأول المتعلق بقرآنية البسملة فلا داعي لذكرها ثانية، وسأقتصر هنا على الأدلة التي لم يسبق لها ذكر.

أولها: أن مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- بِالْمَدِينَةِ انْقَضَتْ عليه الْعُصُورُ، وَمَرَّتْ عليهِ الْأَزْمِنَةُ مِنْ لَدُنْ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- إلَى زَمَانِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَقْرَأْ أَحَدٌ قَطُّ فِيهِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [سورة الفاتحة: ١] اتِّبَاعًا لِلسُّنَّةِ[3].

ثانيها: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - ﷺ - قَالَ: " صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، لَا يَذْكُرُونَ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا "[4]. فظاهره نفى ذكر البسملة على الإطلاق [5].

ثالثها: عن أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - قَالَ" كَانَ رَسُول الله - ﷺ - إِذا نَهَضَ

(١) ينظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام محمد على الصابوني: ٥٤/١ .
(٢) ينظر: تفسير القرطبي: ٩٦/١.
(٣) أحكام القرآن لابن العربي: ٦/١.
(٤) أخرجه مسلم – كِتَابُ: الصَّلَاةِ – باب: حُجَّةِ مَنْ قَالَ لَا يُجْهَرُ بِالْبَسْمَلَةِ: ٢٩٩/١.
(٥) ينظر: شرح التلقين للمازري المالكي: ٥٦٩/١.

من الثَّانِيَة استفتح بـــ ﴿ الْحَمْد لله رب الْعَالمين ﴾ (١).

وقد أجاب المخالفون لذلك على هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول: فمردود بما اعْتَمَدَهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ مِنْ إِجْمَاعِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ – ﷺ – خِلَافًا لِمَا ادَّعَتْهُ الْمَالِكِيَّةُ مِنْ الْإِجْمَاعِ(٢). فقد روى أن عمر، وعليا، وابن مسعود، وعمار بن ياسر، كانوا يقرؤونها ويسرون بها، فالأمر أمر الجهر بها، لَا أمر تركها، وفرق كبير بين التـــرك لها أصلا، وترك الجهر بها. وبذلك ينتفي ما ادعي من أن أحدا لم يقرأهـــا، اتباعا للسنة إن كانت سنة، وذلك لأنهم قرأوها خفية وفي سر، آخذين ذلك من سنة النبي – ﷺ – (٣).

وأما الدليل الثاني: فيجاب عنه بأن قوله: "لا يذكرون" ليس نفيًا صريحًا لقراءة البسملة قبل الفاتحة في الصلاة بل المراد: أن من خلفهـــم كـــان لا يسمعهم يقرؤونها، ومثله سكوت النبي – ﷺ – بين التكبير والقـــراءة (٤). فإن من خلفه لم يكن يسمع ما يقوله(٥).

وســـيرد تفصيلاً للرد على الحديث برواياته المختلفـــة فـــي الحكـــم

---

(١) سبق تخريجه ص ٤٣.

(٢) المجموع للنووي: ٣٤٩/٣.

(٣) زهرة التفاسير: ٤٥/١.

(٤) عن أبي هريرة – ﷺ – قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ القِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً – قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيَّةً – فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ ؟ ... ".
أخرجه البخاري أَبْوَابُ: صِفَةِ الصَّلَاةِ، باب: مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ: ١٤٩/١ (٧٤٤).

(٥) شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام» عبد القادر شيبة الحمد: ٢٣٦/١، مطابع الرشيد، السعودية، ط: الأولى ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.

اللاحق – إن شاء الله –.

وأما الدليل الثالث فيجاب عنه: بأنه لَيْسَ لِمَالِكٍ فِيهِ دَلِيلٌ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ إِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْهَا فِي الثَّانِيَةِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ حُجَّةٌ لِمَنْ يَقْتَصِرُ عليهَا فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ دَلِيلًا عَلَى تَرْكِهَا رَأْسًا فَلَا [1].

الثاني: تجب قراءة البسملة في كل ركعة[2]. وهو قول الإمام الشافعي. قال النووي: لا خلاف عندنا أنها تجب قراءتها فِي أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ وَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بها لأنها كباقي الفاتحة[3].

واستدل الشافعي على وجوب قراءة البسملة في الصلاة بدليلين:

أولهما: أن البسملة آية من الفاتحة فيجب قراءاتها في الصلاة كما يجب قراءة الفاتحة.

ثانيهما: الأحاديث التي تدل على الجهر بالبسملة في الصلاة تدل على وجوب قراءتها.

الثالث: تستحب قراءة البسملة في الصلاة وهو قول الإمام أبي حنيفة وأحمد.

قال الإمام أبو بكر الكاساني: عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رِوَايَتَانِ، رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِي بِهَا إِلَّا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَرُوِيَ عنه أَنَّهُ يَأْتِي بِهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ[4].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص: ١/١٥.

(٢) ألف في وجوب قراءة البسملة في الصلاة الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي كتابا سماه "الرسالة المقنعة في وجوب قراءة البسملة في الصلاة".

(٣) المجموع للنووي: ٣/٣٣٣.

(٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر الكاساني الحنفي: ١/٢٠٤، دار الكتب العلمية، ط: الثانية ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

وقال ابن تيمية: السنة أن يقرأ البسملة قبل الفاتحة[1]. واستدلوا على ذلك بدليلين:

أولهما: البسملة آية مستقلة من القرآن، فلا يجب قراءاتها مع الفاتحة ولا غيرها ولكن يستحب قراءتها.

ثانيهما: الأحاديث التي تدل على الإسرار بالبسملة تنفي وجوب قراءتها، فلو كانت قراءاتها واجبة لجهر بها كما جهر بالفاتحة في الصلوات الجهرية.

الترجيح بين الأقوال:

من خلال عرض هذه الأقوال يظهر أن الشافعي يقول ببطلان صلاة من لم يقرأ البسملة لأنها آية من الفاتحة ولا تكتمل الفاتحة بدونها، بينما تصح صلاة من لم يقرأ البسملة في الفاتحة عند الأحناف والحنابلة والمالكية، وأمام هذا الخلاف الموجود بين الفقهاء أقول: إن الأولى قراءة المصلي للبسملة في الصلاة خروجا من هذا الخلاف لا سيما أن الإتيان بالبسملة في الصلاة ينفع ولا يضر، وهذا ما اختاره جماعة من الفقهاء، فقد "ذكر الْقَرَافِيُّ وَابْنُ رُشْدٍ وَالْغَزَالِي وَجَمَاعَةٌ أَنَّ مِنْ الْوَرَعِ الْخُرُوجَ مِنْ الْخِلَافِ بِقِرَاءَةِ الْبَسْمَلَةِ فِي الصَّلَاةِ [2].

الحكم الثالث: البسملة من حيث الجهر أو الإسرار:

الجهر أو الإسرار بالبسملة" من أهم مسائل الخلاف بين القراء والمحدثين والفقهاء، وقد ألف فيها الكثيرون كتبا خاصة، وأفردوها

(١) كتاب صفة الصلاة لابن تيمية ص ١٠٥.

(٢) الفواكه الدواني شهاب الدين النفراوي: ١/١٧٨.

بتصانيف مستقلة كابن عبد البر المالكي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والبيهقي وغيرهم [١].

وهذه المسألة لَيْسَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى مَسْأَلَةِ إِثْبَاتِ الْبَسْمَلَةِ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِمَّنْ يَرَى الإسرار بها لا يعتقدونها قرآنا بل يرونها من السنة، وَجَمَاعَةً مِمَّنْ يَرَى الْإِسْرَارَ بِهَا يَعْتَقِدُونَهَا قُرْآنًا وَإِنَّمَا أَسَرُّوا بِهَا وَجَهَرَ أُولَئِكَ لِمَا تَرَجَّحَ عِنْدَ كُلِّ فَرِيقٍ مِنْ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ [٢].

وقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

الأول: البسملة يجهر بها في الصلاة الجهرية، ويسر بها في الصلاة السرية

لأن "الِاسْتِقْرَاء دَلَّ عَلَى أَنَّ السُّورَةَ الْوَاحِدَةَ إمَّا أَنْ تَكُونَ سِرِّيَّةً أَوْ جَهْرِيَّةً، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا سِرِّيًّا وَبَعْضُهَا جَهْرِيًّا فَهَذَا محال، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا كَانَ الْجَهْرُ بِالتَّسْمِيَةِ مَشْرُوعًا فِي الْقِرَاءَةِ الْجَهْرِيَّةِ"[٣]، وهو قول الشافعية.

قال النووي: مَذْهَبَنَا اسْتِحْبَابُ الْجَهْرِ بِهَا حَيْثُ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ[٤].

واستدلوا بأدلة:

أولها: عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - فَقَرَأَ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ... وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهُ - ﷺ - »[٥].

---

(١) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري: ١١٧/٣، ١١٨، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، ط: الثالثة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

(٢) ينظر: المجموع للنووي: ٣٤٣/٣.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ١٧٩/١.

(٤) المجموع للنووي: ٣٤١/٣.

(٥) سبق تخريجه ص ٣٩.

قال الصنعاني: وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثٍ وَرَدَ فِي كَوْنُ الْبَسْمَلَةِ حُكْمُهَا حُكْمُ الْفَاتِحَةِ فِي الْقِرَاءَةِ جَهْرًا وَإِسْرَارًا[1].

ثانيها: أن معاوية قدم المدينة فصلى لهم ولم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ولم يكبر إذا خفض وإذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والأنصار يا معاوية أَسَرقْتَ صَلاتَك؟ أين ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وأين التكبير إذَا خفضت وإذا رفعت فصلَّى بهم صلاةً أخرى فقال فيها ذلك الذي عابوا عليه[2].

فقد أنكر المهاجرون والأنصار على معاوية ترك البسملة؛ ومعاوية يومئذ صاحب الأمر وذو الحكم، وكان الناس من سطوته خائفين، ومع ذلك أنكروا ذلك عليه أشنع إنكار، ولو لم يكن الجهر بالبسملة راسخًا في نفوسهم متيقنًا لديهم؛ لما بادروا إلى الإنكار عليه. ولو لم يكن معاوية قد ترجح في نظره صدقهم؛ وثبت عنده صحة إنكارهم؛ لما رجع إلى ما قالوه ولا وافقهم على ما عابوه[3].

ثالثها: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ –، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يَجْهَرُ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [4].

---

(١) ينظر: سبل السلام للصنعاني: ٢٥٧/١، ٢٥٨، دار الحديث، (د، ت).

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده: ٨٠/١، دار الكتب العلمية ١٣٧٠هـ ١٩٥١م.

(٣) الشَّافِي فيْ شَرْح مُسْنَد الشَّافِعِي لابْنِ الأثِيرْ: ٥٥١/١، ٥٥٢، المحقق: أحمد بن سليمان، مكتبة الرُّشْدِ، السعودية، ط: الأولي ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: الإمامة وصلاة الجماعة: ٣٢٦/١، وقال: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وسكت عنه الذهبي.

رابعها: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهَا، فَيَقْرَأُ: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ... ﴾[1].

خامسها: عَنْ علي، وعَمَّارٍ –رضي الله عنهما –، أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – " كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوبَاتِ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ "[2].

سادسها: عَنْ أَنَسٍ – رضي الله عنه –، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ – ﷺ –، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ، وَخَلْفَ عُثْمَانَ، وَخَلْفَ علي، فَكُلُّهُمْ كَانُوا «يَجْهَرُونَ بِقِرَاءَةِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾[3].

وقد أجاب القائلون بالإسرار بالبسملة على هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول فيجاب عنه من وجوه:

الأول: هذا الحديث" غَيْرُ مُسْتَلْزِمٍ لِلْجَهْرِ لِجَوَازِ سَمَاعِ نُعَيْمٍ مَعَ إِخْفَاءِ أَبِي هُرَيْرَةَ[4]. فَإِنَّهُ مِمَّا يَتَحَقَّقُ إِذَا لَمْ يُبَالِغْ فِي الْإِخْفَاءِ مَعَ قُرْبِ الْمُقْتَدِي"[5].

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار: ٦/١٤ (٥٤٠٥)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٤٩٤م.

(٢) أخرجه الدارقطني بَابُ: وُجُوبِ قِرَاءَةِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي الصَّلَاةِ وَالْجَهْرِ بِهَا وَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ: ٦٧/٢ (١١٥٨) .

(٣) أخرجه الحاكم، كِتَاب: الْإِمَامَةِ وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، باب: التَّأْمِينِ وقال: «إِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَاهِدًا لِمَا تَقَدَّمَهُ، قال الذهبي: أما استحيى المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع فأشهد بالله ولله بأنه كذب: ٣٥٩/١ (٨٥٥).

(٤) روي أن" النَّبِيَّ – ﷺ –: كَانَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ مَعَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ...". (أخرجه البخاري، كتاب: أبواب صفة الصلاة، بَاب: إِذَا أَسْمَعَ الْإِمَامُ الْآيَةَ: ١٥٥/١ (٧٧٨).

(٥) فتح القدير لابن الهمام: ٢٩٠/١، دار الفكر، (د، ت).

الثاني: التشبيه في الحديث لا يقتضي أن يكون مثله من كل وجه، بل يكفي في غالب الأفعال، وذلك متحقق في التكبير وغيره فإنه ثابت صحيح عن أبي هريرة وكان مقصوده الرد على من تركه، بخلاف التسمية ففي صحتها عنه نظر فينصرف إلى الصحيح الثابت دون غيره(١).

الثالث: الرواية معلولة، البسملة فيها مما تفرد به نعيم المجمر من بين أصحاب أبي هريرة – ﷺ – وهم ثمانمائة ما بين صاحب وتابع، ولا يثبت عن ثقة من أصحاب أبي هريرة أنه حدث عنه أنه – ﷺ – كان يجهر بالبسملة في الصلاة (٢).

الرابع: الجهر هنا إما أن يكون جهر سنة أو: جهر تعليم، "وإذا كان فيه احتمالان فالواجب أن يرد إلى المحكم، والمحكم أنه – ﷺ – وأبو بكر وعمر كانوا لا يجهرون بها، وعليه فيكون فعل أبي هريرة – ﷺ – من باب التعليم والإيضاح"(٣).

وأما الدليل الثاني فيجاب عنه من وجوه:

الأول: الحديث ليس فِيهِ تصريح بإنكار ترك الجهر بالبسملة، بل يحتمل أنهم إنما أنكروا عدم قراءتها فِي الجملة، وذلك محتمل بأن يكون معاوية وصل تكبيرة الإحرام بقراءة ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ من غير سكوت بَيْنَهُمَا

(١) ينظر: شرح أبي داود للعيني: ٤٠٩/٣.

(٢) البناية شرح الهداية لبدر الدين العيني: ١٩٩/٢، ٢٠٠.

(٣) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام محمد بن صالح العثيمين: ٧٤/٢، تحقيق: صبحي بن محمد رمضان، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ط: الأولى ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.

يتسع للبسملة، ثُمَّ وصل الفاتحة بقراءة سورة من غير سكوت يتسع للبسملة[١].

الثاني: لو كان الجهر بالبسملة معروفاً شائعاً بين المهاجرين والأنصار " لَعَرَفَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعلى وَمَنْ روي عَنْهُمْ الْإِخْفَاءَ دُونَ الْجَهْرِ وَلَكَانَ هَؤُلَاءِ أَوْلَى بِعِلْمِهِ لكونهم أَقْرَبَ إليهِ فِي حال الصلاة من غيرهم من القوم الْمَجْهُولِين[٢].

الثالث: حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ إِمَّا بَاطِلٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَإِمَّا مُغَيَّرٌ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَنَّ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ بَلَغَهُ مِنْ وَجْهٍ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، فَحَصَلَتْ الْآفَةُ مِنْ انْقِطَاعِ إسْنَادِهِ وَقِيلَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَوْ كَانَ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ لَكَانَ شَاذًّا؛ لِأَنَّهُ خِلَافُ مَا رَوَاهُ النَّاسُ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ، وَمِنْ شَرْطِ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ أَنْ لَا يَكُونَ شَاذًّا وَلَا مُعَلَّلًا وَهَذَا شَاذٌّ مُعَلَّلٌ، إنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ سُوءِ حِفْظِ بَعْضِ رُوَاتِهِ [٣].

وأما الدليل الثالث فيجاب عنه من وجهين:

الأول: تصحيح الحاكم لهذا الحديث" زلة عظيمة من الإمام الحاكم؛ فإن عَبْدالله بْن عَمْرو بْن حسان هَذَا هُوَ الواقعي، نسبه ابن المديني إلى الوضع. وَقَالَ الدارقطني: كَانَ يكذب. وَقَالَ أبو حاتم الرَّازِي: كَانَ لا يصدق[٤].

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ٤٠٢/٦، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبدالمقصود وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، ط: الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١٩/١.

(٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية: ١٧٨/٢، ١٧٩، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.

(٤) فتح الباري لابن رجب: ٤١٢/٦.

الثاني: إذا صح الحديث فهو "غير صريح لأنه ليس فيه أنه في الصلاة"، أو: يحمل على وقوعه أحياناً في أول الأمر ليعلمهم أنها تقرأ فيها، ولهذا ما ورد الجهر بها عن الخلفاء [(١)].

وأما الدليل الرابع فيجاب عنه: بأن الخبر لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى جَهْرٍ وَلَا إخْفَاءٍ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَا فِيهِ أَنَّهُ قَرَأَهَا، فيحتمل أن النبي ﷺ أَخْبَرَهَا بِكَيْفِيَّةِ قِرَاءَتِهِ فَأَخْبَرَتْ بِذَلِكَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ سَمِعَتْهُ يَقْرَأُ غَيْرَ جَاهِرٍ بِهَا فَسَمِعَتْهُ لِقُرْبِهَا مِنْهُ، وَيَدُلُّ عليهِ أَنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهَا وَهَذِهِ لَمْ تَكُنْ صَلَاةَ فَرْضٍ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي الْفَرْضَ مُنْفَرِدًا بَلْ كَانَ يُصَلِّيهَا فِي جَمَاعَةٍ وَجَائِزٌ لِلْمُنْفَرِدِ وَالْمُتَنَفِّلِ أَنْ يَقْرَأَ كَيْفَ شَاءَ مِنْ جَهْرٍ أَوْ إخْفَاءٍ [(٢)].

وأما الدليل الخامس فمردود لأن فِي إسْنَادِهِ جَابِر الْجُعْفِي وَإِبْرَاهِيم بْن الْحَكَمِ بْنِ ظُهَيْرٍ وَغَيْرهُمَا مِمَّنْ لَا يُعَوَّلُ عليهِ، وقد كذب جابرًا قَوْمٌ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، عن أبي حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي، ما أتيته بشيء من رَأْي إلا أتاني فيه بأثر[(٣)].

وأما الدليل السادس: فيجاب عنه من وجهين:

الأول: أن هَذَا كذب عَلَى مَالِك، وأنه لَمْ يُحَدِث بِهِ عَلَى هَذَا الوجه قط،

---

(١) ينظر: نخب الأفكار للإمام بدر الدين العينى: ٥٤٩/٣، شرح مسند أبي حنيفة للملا الهروي القاري ص ٣١٧، المحقق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

(٢) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١٨/١، شرح مختصر الطحاوي للجصاص: ٥٨٧/١، المحقق: عصمت الله عنايت الله محمد وآخرون، دار البشائر الإسلامية ودار السراج، ط: الأولى ١٤٣١هـ ٢٠١٠م.

(٣) ينظر: البناية شرح الهداية: ٢٠١/٢، نيل الأوطار للشوكاني: ٢٣٤/٢.

فهو من المناكير والغرائب والشواذ الَّتِيْ لَمْ يــرض بتخريجهــا أصْــحَاب الصحاح، ولا أهل السنن مَعَ تساهل بعضهم فيما يخرجه، ولا أهل المسانيد المشهورة مَعَ تساهلهم فيما يخرجونه [١].

الثاني: أن أصحاب أنس – ﷺ – الثقات الأثبات يروون عنه خلاف ذلك[٢].

هذه هي الأحاديث التي استدل بها القائلون بالجهر بالبسملة وهي كمــا هو ظاهر أحاديث يمكن ردها أو توجيهها فلا تصلح للاحتجاج بها.

قال ابن الجوزي: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي الْجُمْلَةِ لَا يَحْسُنُ بِمَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالنَّقْلِ أَنْ يُعَارِضَ بِهَا الْأَحَادِيثَ الصِّحَاحَ، ولَوْلَا أَن يعرض للمتفقه شُــبْهَةٌ عِنْــدَ سَمَاعِهَا فَيَظُنُّهَا صَحِيحَةً لَكَانَ الْإِضْرَابُ عَنْ ذِكْرِهَا أَوْلَى[٣].

وقال ابن قدامة: سَائِرُ أَخْبَارِ الْجَهْرِ ضَعِيفَةٌ؛ فَــإِنَّ رُوَاتَهَــا هُــمْ رُوَاةُ الْإِخْفَاءِ، وَإِسْنَادُ الْإِخْفَاءِ صَحِيحٌ ثَابِتٌ بِغَيْرِ خِلَــافٍ فِيــهِ، وَقَــدْ بَلَغَنَــا أَنَّ الدَّارَقُطْنِيّ قَالَ: لَمْ يَصِحَّ فِي الْجَهْرِ حَدِيثٌ[٤].

الثاني: البسملة يسر بها في الصلاة وهو قول الحنفية والحنابلة

قال الجصاص: لما ظهر عمل السلف بالإخفاء دون الجهر، كان عنــدنا أولى[٥].

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ٦/٤٠٦، ٤٠٧ .

(٢) البناية شرح الهداية: ٢/٢٠٢.

(٣) التحقيق في أحاديث الخلاف لابــن الجــوزي: ١/٣٥٦، ٣٥٧، المحقــق: مســعد عبدالحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٥هـ.

(٤) ينظر: المغني لابن قدامة: ١/٣٤٦.

(٥) شرح مختصر الطحاوي للجصاص: ١/٥٨٨.

وقال ابن قدامة: لَا تَخْتَلِفُ الرِّوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّ الْجَهْرَ بِهَا غَيْرُ مَسْنُونٍ(١). واستدلوا بأدلة

أولها: عن أنس – ﷺ –: " أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ – ﷺ – كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِـ ﴿ الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ (٢).

وفي رواية: ... فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾(٣).

وفي رواية: ... فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، لَا يَذْكُرُونَ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا(٤).

وفي رواية: ... فَكَانُوا لَا يَجْهَرُونَ بِـ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾(٥).

وفي رواية: ... لَا يَجْهَرُونَ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾(٦).

وفي رواية: ... «فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾(٧).

---

(١) المغني لابن قدامة: ١/٣٤٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: أبواب صفة الصلاة، باب: مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ: ١/١٤٩ (٧٤٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الصلاة، باب: حُجَّةِ مَنْ قَالَ لَا يُجْهَرُ بِالْبَسْمَلَةِ: ١/٢٩٩.

(٤) سبق تخريجه ص ٥٢.

(٥) أخرجه أحمد: ٢٠/٢١٩ (١٢٨٤٥)، وقال المحقق: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٦) أخرجه ابن حبان، كتاب: الصلاة – ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُصْطَفَى – ﷺ – يَجْهَرُ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: ٥/١٠٥، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٧) أخرجه الدار قطني، باب: ذِكْرِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ فِي الْجَهْرِ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: ٢/٩٠ (١١٩٩).

وفي رواية: ... كَانَ" يُسِرُّ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي الصَّلَاةِ [١].

قال ابن دقيق العيد: وَالْمُتَيَقَّنُ مِنْ الْحَدِيثِ: عَدَمُ الْجَهْرِ[٢].

ثانيها: عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، أَقُولُ: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَقَالَ لِي: أَيْ بُنَيَّ مُحْدَثٌ إِيَّاكَ وَالْحَدَثَ ... قَالَ: " وَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ – ﷺ –، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تَقُلْهَا، إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ ... [٣].

ظَاهِرُهُ أَنَّهُ نَهَاهُ عن البسملة رأسا يعني لا يقول سِرًّا وَلَا جَهْرًا لَكِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى الْجَهْرِ إذِ السَّمَاعُ عَادَةً يَتَعَلَّقُ بِالْجَهْرِ[٤].

وقد أجاب القائلون بالجهر عن هذه الأدلة بأجوبة:

أما الدليل الأول فيجاب عنه من وجوه:

الأول: لَيْسَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مَا يُنَافِي أَحَادِيثَ الْجَهْرِ، فروايةُ "لَا يَجْهَرُونَ" الْمُرَادُ بِهَا نَفْيُ الْجَهْرِ الشَّدِيدِ الَّذِي نَهَى اللَّهُ تعالى عَنْهُ بِقَوْلِهِ تعالى: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [سورة الإسراء: ١١٠] فَنَفَى

---

(١) أخرجه ابن خزيمة، باب: ذِكْرِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ أَنَسًا إِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَيْ لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ جَهْرًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يُسِرُّونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الصَّلَاةِ، قال الأعظمي: إسناده ضعيف: ١/ ٢٥٠ (٤٩٨).

(٢) ينظر: إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام ابن دقيق العيد: ١/ ٢٧٠، مطبعة السنة المحمدية، (د، ت).

(٣) سبق تخريجه ص ٣٦.

(٤) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري: ٢/ ٤٩، دار الكتب العلمية.

أَنسٌ الْجَهْرَ الشَّدِيدَ دُونَ أَصْلِ الْجَهْرِ، وَرواية "يُسِرُّونَ" لَمْ يُرِدْ حَقِيقَةَ الْإِسْرَارِ وَإنما التَّوَسُّطَ الْمَأْمُورَ بِهِ الَّذِي هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجَهْرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ كَالْإِسْرَارِ وَاخْتَارَ هَذَا اللَّفْظَ مُبَالَغَةً فِي نَفْيِ الْجَهْرِ الشَّدِيدِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ[1].

الثاني: هَذَا الْحَدِيث رواه عَنْ أَنَس قَتَادَةُ وَثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا كُلُّهُمْ رَوَوْهُ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيّ – ﷺ – إِلَّا أَنَّهُمُ اخْتَلَفَ عليهمْ فِي لَفْظِهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا مُضْطَرِبًا مُتَدَافِعًا،... هَذَا اضْطِرَابٌ لَا تَقُومُ مَعَهُ حُجَّةٌ لِمَنْ يَقْرَأُ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وَالَّذِينَ يَقْرَأُونَهَا[2].

الثالث: أن ترد جميع الروايات إلى معنى أنهم كانوا يسرون بالبسملة دون تركها، وقد ثبت الجهر بها عن أنس، فكأن أنسًا بالغ في الرد على من

---

(١) ينظر: المجموع للنووي: ٣/٣٥٣.

(٢) ينظر: الاستذكار: ١/٤٣٦، ٤٣٧.

وكلام ابن عبد البر برد الروايات لاضطرابها لا يمكن قبوله لإمكانية الجمع أو: الترجيح، فيجمع بينها بـ " حَمْلُ نَفْيِ الْقِرَاءَةِ عَلَى نَفْيِ السَّمَاعِ وَنَفْيِ السَّمَاعِ عَلَى نَفْيِ الْجَهْرِ " [ينظر: فتح الباري لابن حجر: ٢/٢٢٨].

ويرجح بينها بأن " المحفوظ من رواية أنس هو ما رواه الشيخان وغيرهما عنه أن النبي – ﷺ – وأبا بكر وعمر –رضي الله عنهما– كانوا يفتتحون الصلاة بـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، وهو لا ينفي قراءة البسملة وإنما ينفي الجهر بها فقط، لأنه ثبت أنه كان يفتتح بالتوجه، وبسبحانك اللهم ... وغير ذلك من الأخبار الدالة على أنه قدم على قراءة الفاتحة شيئًا بعد التكبير فيحمل قوله: "يفتتحون" أي الجهر، لتأتلف الأخبار، والحاصل أن مآل الجمع والترجيح واحد، وهو نفي الجهر بالبسملة.

منة المنعم في شرح صحيح مسلم للمباركفوري: ١/٢٦٦، دار السلام، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

أنكر الإسرار بها فقال: أنا صليت خلف النبي - ﷺ - وخلفائه فرأيتهم يسرون بها أي: وقع ذلك منهم مرة أو: مرات لبيان الجواز، ولم يرد الدوام بدليل ما ثبت عنه من الجهر روايةً وفعلًا(١).

الرابع: أَنْ نُرَجِّحَ بَعْضَ أَلْفَاظِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ عَلَى بَاقِيهَا وَنَرُدَّ مَا خَالَفَهَا إِلَيهَا فَلَا نَجِدُ الرُّجْحَانَ إِلَّا لِلرِّوَايَةِ الَّتِي عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ عَائِشَةَ " أَنَّهُمْ كانوا يفتتحون بالحمد لله ". أَيْ بِالسُّورَةِ، فكأن أنسًا أخرج هذ الْكَلَامَ مُسْتَدِلًّا بِهِ عَلَى مَنْ يُجَوِّزُ قِرَاءَةَ غير الفاتحة أو يبدأ بغيرها، ثم افترقت الرُّوَاةُ عَنْهُ فَمِنْهُمْ مَنْ أَدَّاهُ بِلَفْظِهِ فَأَصَابَ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَهِمَ مِنْهُ حَذْفَ الْبَسْمَلَةِ فَعَبَّرَ عنه بقوله: " كانوا لا يقرأون"، أو: فلم أسمعهم يقرأون الْبَسْمَلَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَهِمَ الْإِسْرَارَ فَعَبَّرَ عَنْهُ (٢).

وأما الدليل الثاني فيجاب عنه:

بأنه حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لِأَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ مَجْهُولٌ(٣)، وَلَوْ صَحَّ وَجَبَ تَأْوِيلُهُ جَمْعًا بَيْنَ الْأَدِلَّةِ وَذَكَرُوا فِي تَأْوِيلِهِ وَجْهَيْنِ:

---

(١) ينظر: النفح الشذي شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس: ٣٣٢/٤، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، وآخرون، دار الصميعي، السعودية، ط: الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

(٢) المجموع للنووي: ٣٥٢/٣، ٣٥٣.

(٣) هذا الحديث وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ، فَلَا يَنْزِلُ عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ، وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ يُحْتَجُّ بِهِ، لَا سِيَّمَا إِذَا تَعَدَّدَتْ شَوَاهِدُهُ وَكَثُرَتْ مُتَابَعَاتُهُ، وَهو يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْجَهْرِ عِنْدَهُمْ كَانَ مِيرَاثًا عَنْ نَبِيِّهِمْ - ﷺ - يَتَوَارَثُهُ خَلَفُهُمْ عَنْ سَلَفِهِمْ، وَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَلَا يَظُنُّ عَاقِلٌ أَنَّ أَكَابِرَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ. وَأَكْثَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا يُوَاظِبُونَ عَلَى خِلَافِ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُهُ.

ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي: ٣٣٣/١، ٣٣٤، المحقق: محمد =

الأول: أن ذَلِكَ فِي صَلَاةٍ سِرِّيَّةٍ لَا جَهْرِيَّةٍ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَرْفَعُ قِرَاءَتَهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَغَيْرِهَا رَفْعًا يَسْمَعُهُ مَنْ عِنْدَهُ فَنَهَاهُ أَبُوهُ عَنْ ذَلِكَ.

الثَّانِي: لَوْ صَحَّ الحَدِيثُ لَمْ يُؤَثِّرْ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْجَهْرِ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ مِنْ أَحْدَاثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – وَأَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ شُيُوخِهِمْ وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – كَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: " لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى"(١). فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْرُبُ مِنْ النَّبِيِّ – ﷺ – وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغَفَّلٍ يَبْعُدُ لِحَدَاثَةِ سِنِّهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْقَارِئَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهِ فِي أَثْنَائِهَا أَكْثَرَ مِنْ أَوَّلِهَا فَلَمْ يَحْفَظْ عَبْدُ اللَّهِ الْجَهْرَ بِالْبَسْمَلَةِ لِأَنَّهُ بَعِيدٌ وَهِيَ أَوَّلُ الْقِرَاءَةِ، وَحَفِظَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ لِقُرْبِهِ وَإِصْغَائِهِ وَجَوْدَةِ حِفْظِهِ وَشِدَّةِ اعْتِنَائِهِ(٢).

الترجيح بين الأقوال:

بالنظر في الأدلة وأقوال العلماء يظهر أن القول بالإسرار بالبسملة أولي وأصح من القول بالجهر بها، ولكن يجوز ترك الأولى والأصح جمعاً بين الأدلة وتأليفًا للقلوب ودفعًا للنزاع والشقاق كَمَا ترك النَّبي – ﷺ – بِنَاء الْبَيْت على قَوَاعِد إبراهيم خشيَة تنفير قُرَيْش(٣).

= عوامة، مؤسسة الريان، ط: الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الصَّلَاة، باب: تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَإِقَامَتِهَا: ٣٢٣/١.

(٢) ينظر: المجموع للنووي: ٣٥٥/٣.

(٣) عن عَائِشَةَ– رضي الله عنها – قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ– ﷺ –: "يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشِرْكٍ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ".
[أخرجه مسلم، كتاب: الحج، باب: نَقْضِ الْكَعْبَةِ وَبِنَائِهَا: ٩٦٩/٢ (٤٠١)].

وهو ما رجحه كثير من العلماء لأن القول بالجهر أو الإسرار لا يدور حول جائز وممنوع وإنما حول أفضل ومفضول.

قال ابن كثير: فَهَذِهِ مَآخِذُ الْأَئِمَّةِ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَهِيَ قَرِيبَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى صِحَّةِ صَلَاةِ مَنْ جَهَرَ بِالْبَسْمَلَةِ وَمَنْ أَسَرَّ(١).

وقال ابن القيم الجوزية: وَكَانَ رسول الله – ﷺ – يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ تَارَةً، وَيُخْفِيهَا أَكْثَرَ مِمَّا يَجْهَرُ بِهَا (٢).

وقال ابن تيمية: اتفق العلماء على أن مَنْ جَهَرَ بِالْبَسْمَلَةِ صَحَّتْ صَلَاتُهُ وَمَنْ خَافَتَ صَحَّتْ صَلَاتُهُ(٣).

الرابع: **الوصل بين السورتين في القراءة**: فيه ثلاثة أوجه:

الأول: قطع الجميع وهو أولى الوجوه.

الثاني: وصل الجميع.

الثالث: الوقف على آخر السورة، ثم البدء بالبسملة مع وصلها بأول السورة(٤).

أما وصل آخر السورة بالبسملة والوقف عليها فغير جائز لأن البسملة أنزلت لأوائل السور لا لأواخرها.

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١١٨/١.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم الجوزية: ١٩٩/١، ٢٠٠، مؤسسة الرسالة، ط: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

(٣) مجموع الفتاوي لابن تيمية: ٢٦٧/٢٢.

(٤) الروضة الندية شرح متن الجزرية محمود بن محمد عبد المنعم بن عبد السلام ابن محمد العبد، ص ١٤٣، صححه: السادات السيد منصور أحمد، المكتبة الأزهرية للتراث، ط: الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

قال الشاطبي: وَمَهْمَا تَصِلْهَا مَعْ أَوَاخِرِ سُورَةٍ ... فَلاَ تَقِفَنَّ الدَّهْرَ فِيهاَ فَتَثْقُلَا[1].

الحكم الخامس: **وصل البسملة بالحمد**: فيه ثلاثة أوجه:

الأول: تسكن الميم من "الرحيم" وتقطع الألف من "الحمد" لتؤذن بانفصال الآية التي قبلها، وهذا مذهب النبي – ﷺ –، لأنه كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية.

الثاني: تخفض الميم من "الرحيم" لسكونها وسكون اللام في "الحمد" فتسقط ألف "الحمد" للوصل.

الثالث: تفتح الميم من "الرحيم" لأنك نقلت إليها فتحة الألف من "الحمد" وإنما صلح أن تنقل إليها حركة الألف لأنها رأس آية مسكوت عليها، فكانت كالجزم، وهذا الوجه لا يجوز لأحد أن يقرأ به لأنه لا إمام له [2].

الحكم السادس: **الوقف على كلمات البسملة**: فيها ثلاثة وقوف:

الأول: الْوَقْفَ عَلَى ﴿بِسْمِ﴾ قَبِيحٌ لأنه مضاف إلى "الله" تعالى، والمضاف والمضاف إليه بمنزلة حرف واحد.

الثاني: الوقف عَلَى ﴿اللَّهِ﴾ حسن وليس بتام لأن﴿الرحمن﴾ نعت لـ ﴿الله﴾ والنعت متعلق بالمنعوت فلا يحسن الابتداء به لأنه جار على ما قبله. وكذلك الوقف على ﴿الرحمن﴾.

---

(١) حرز الأماني ووجه التهاني للشاطبي، ص ٩، المحقق: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، ط: الرابعة ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.

(٢) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء لأبي بكر الأنباري: ٤٥٣/١، ٤٥٤، المحقق: محيي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٠هـ ١٩٧١م.

الثالث: الوقف علَى ﴿ الرَّحِيمِ﴾ تَامٌّ [١].

الحكم السابع: **عدم كتابة البسملة في مطلع سورة براءة**:

اختلف في ذلك على ثلاثة أقوال:

الأول: تركت البسملة في مطلع براءة للتشابه الواقع بين الأنفال والتوبة فهما كسورة واحدة، واستدلوا على ذلك بما روي عن ابن عباس – ﷺ – قال: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنْ الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةٌ وَهِيَ مِنْ الْمِئِينَ فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ...[٢].

وهذا قول مردود لأن " الحديث يمكن مناقشته سندًا ومتنًا كما سبق فلا ينهض للاحتجاج[٣].

الثاني: تركت البسملة لأن الْعَرَب فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ وَأَرَادُوا نَقْضَهُ كَتَبُوا لَهُمْ كِتَابًا وَلَمْ يَكْتُبُوا فيه الْبَسْمَلَةَ فَلَمَّا نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ بِنَقْضِ الْعَهْدِ قَرَأَهَا عليهِمْ علي وَلَمْ يُبَسْمِلْ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ[٤].

قال الإمام الشاطبي:

وَمَهْمَا تَصِلْهَا أَوْ بَدَأْتَ بَرَاءَةً ∴ لِتَنْزِيلِهَا بالسَّيْفِ لَسْتَ مُبَسْمِلَا[٥]

---

(١) إيضاح الوقف والابتداء لأبي بكر الأنباري: ٤٧٤/١.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وضعفه الألباني: ٢٧٢/٥.

(٣) ينظر: ص ٤٨.

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي: ١٦٢/١، ١٦٣، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الأولى ١٣٧٦هـ ١٩٥٧م، دار إحياء الكتب العربية.

(٥) حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع للشاطبي، ص ٩.

كنى بذلك عما اشتملت عليه السورة من الأمر بالقتل والأخذ والحصر ونبذ العهد، وفيها الآية التي يسميها المفسرون آية السيف(١).

وهذا أيضاً لا يمكن قبوله لأن الزركشي حكاه بصيغة التمريض فقال: قيل، ولأن البسملة لم تكن معروفة عند العرب بدليل ما روي عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ... فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ ...(٢).

ولأنه لو صح ذلك لما افتتحت بعض السور التي في آياتها وعيد وتخويف وترهيب بالبسملة كما في سورة الهمزة والمسد.

الثالث: تركت البسملة لعدم نزولها مع سورة براءة، ولو نزلت معها لحفظت مع ما حفظ، ونقلت إلينا، تحقيقًا لوعد الله تعالى بحفظ القرآن الكريم.

قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّ التَّسْمِيَةَ لَمْ تَكُنْ فِيهَا لِأَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام لَمْ يَنْزِلْ بِهَا فِيهَا(٣).

---

(١) إبراز المعاني من حرز الأماني لأبي شامة، ص ٦٨، الناشر: دار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الشُّرُوطِ، باب: الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ: ١٩٣/٣ (٢٧٣١).

(٣) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: ٢٢٥/١، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

نتائج البحث

يجدر بي وقد انتهيت من هذه الدراسة أن أسطر النتائج الآتية:

أولًا: المنهج الأمثل في التعامل مع القرآن الكريم هو المنهج المتوارث عن السلف القائم علي الجمع بين التلاوة والتدبر لكتاب الله تعالي.

ثانيًا: أسماء الله الحسني جميعها مشتقة، وهو اشتقاق تلازم وليس اشتقاقًا ماديًا، بمعني أنها ملاقية لمصادرها في اللفظ والمعنى، لا أنها متولدة منها تولد الفرع من الأصل.

ثالثًا: جمع القرآن الكريم بين اسم الله "الرحمن" واسمه "الرحيم" في ستة مواضع لأن "الرحيم" مدح لـ "لرحمن" أو توكيد له.

رابعًا: اتفق الجميع على أن البسملة جزء آية من سورة النمل، وعلى أنها ليست آية أول براءة، وقد اختلفوا في كونها آية أم لا، والصحيح أنها آية من الفاتحة فقط وآية للفصل بين سائر السور.

خامسًا: البسملة ثابتة حكمًا لا قطعًا، ولذا انعقد الإجماع على عدم تكفير من أثبتها أو نفاها لوقوع الاختلاف فيها، بخلاف منكر غيرها مما ثبت قرآنيته قطعًا فهو كافر بالإجماع.

سادسًا: الأولى قراءة المصلي للبسملة في الصلاة خروجًا من خلاف الفقهاء لا سيما أن الإتيان بالبسملة في الصلاة ينفع ولا يضر.

سابعًا: القول بالإسرار بالبسملة أولي وأصح من القول بالجهر بها، ولكن يجوز ترك الأولى والأصح جمعًا بين الأدلة وتأليفًا للقلوب ودفعًا للنزاع والشقاق، وهذا يعني صحة صلاة من أسر بالبسملة ومن جهر بها.

أهم المراجع

- القرآن الكريم (جل من أنزله).

١. إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، (د، ت).

٢. أحكام القرآن للجصاص، المحقق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي ١٤٠٥هـ.

٣. أحكام القرآن لابن العربي، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥. الإشراف على نكت مسائل الخلاف لأبي محمد البغدادي المالكي، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

٦. البحر المحيط لأبي حيان المحقق: صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر ١٤٢٠هـ.

٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر الكاساني الحنفي، دار الكتب العلمية، ط: الثانية ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٨. بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي.

٩. البرهان في علوم القرآن للزركشي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار إحياء الكتب العربية، ط: الأولى ١٣٧٦هـ ١٩٥٧م.

١٠. البناية شرح الهداية بدر الدين العينى، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

١١.تاريخ القرآن الكريم محمد طاهر الكردي المكي، مطبعة الفتح ١٣٦٥هـ ١٩٤٦م.
١٢.التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر ١٩٨٤هـ.
١٣.التعريفات للجرجاني، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
١٤.تفسير أسماء الله الحسنى أبو إسحاق الزجاج، المحقق: أحمد يوسف الدقاق، دار الثقافة العربية.
١٥.تفسير القرآن العظيم لابن كثير، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر ط: الثانية ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
١٦.التفسير الكبير للفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي، ط: الثالثة ١٤٢٠هـ.
١٧.تفسير المنار، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠م.
١٨.تفسير النسفي، حققه: يوسف على بديوي، دار الكلم الطيب، ط: الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
١٩.تفسير آيات الأحكام، محمد على السايس، المحقق: ناجي سويدان، المكتبة العصرية ٢٠٠٢م.
٢٠.تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى ٢٠٠١م.
٢١.جامع البيان في تأويل القرآن للطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.
٢٢.الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – ﷺ – وسننه وأيامه للبخاري، دار طوق النجاة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٣.الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، المحقق: الدكتور/ أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
٢٤.الدر المنثور جلال الدين السيوطي، دار الفكر – بيروت.
٢٥.روائع البيان تفسير آيات الأحكام محمد على الصابوني، مكتبة الغزالى، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
٢٦.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني شهاب الدين الألوسي، المحقق: على عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٥هـ.
٢٧.زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٨.سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: الثانية ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.
٢٩.سنن الدارقطني، حققه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة ط: الأولى ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.
٣٠.السنن الكبرى للبيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
٣١.شرح التلقين للمازري المالكي، المحقق: محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى ٢٠٠٨م.
٣٢.شرح مختصر الطحاوي للجصاص الحنفي، المحقق: د/ عصمت الله عنايت الله محمد وآخرون، دار البشائر الإسلامية، ودار السراج، ط: الأولى ١٤٣١هـ ٢٠١٠م.

٣٣.شرح مشكل الآثار للطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٤٩٤م.
٣٤.عمدة القاري شرح صحيح البخاري بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٣٥.غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلميه – بيروت، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
٣٦.الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، لأبي حفص الحنفي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط: الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
٣٧.الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م.
٣٨.فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
٣٩.فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب، تحقيق: محمود ابن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، ط: الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
٤٠.فتح القدير للشوكاني دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط: الأولى ١٤١٤هـ.
٤١.فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطيبي، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط: الأولى ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.
٤٢.الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم، مكتبة الخانجي – القاهرة.

٤٣.الكشاف للزمخشري دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٧هـ.
٤٤.لسان العرب لابن منظور، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة ١٤١٤هـ.
٤٥.المبدع في شرح المقنع لابن مفلح، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٤٦.مجموع الفتاوى لابن تيمية، مجمع الملك فهد ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
٤٧.المجموع شرح المهذب للنووي، دار الفكر.
٤٨.المحرر الوجيز لابن عطية، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.
٤٩.المستدرك على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١١هـ ١٩٩٠م.
٥٠.مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
٥١.مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط: الأولى ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
٥٢.المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله – ﷺ – للإمام مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي.
٥٣.معاني القرآن لأبي جعفر النحاس، المحقق: محمد على الصابوني جامعة أم القرى مكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.
٥٤.المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم د/ محمد حسن جبل، مكتبة الآداب – القاهرة، ط: الأولى ٢٠١٠م.
٥٥.معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر

بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.
٥٦.المغني لابن قدامة مكتبة القاهرة ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م.
٥٧.المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى لأبي حامد الغزالى المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، ط: الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
٥٨.المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي، دار إحياء التراث العربي، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.
٥٩.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للرعيني المالكي، دار الفكر، ط: الثالثة ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
٦٠.الموطأ مالك بن أنس المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد ابن سلطان، ط: الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.
٦١.نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٦٢.نيل الأوطار للشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط: الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.